

الدورة الشتوية العلمية | عمدة الفقه | كتاب الطهارة | الدرس

الأول | الشيخ عادل بن أحمد

عادل بن أحمد

السلام عليكم ورحمة الله عليكم السلام ورحمة الله وبركاته. كيف حالك شيخ دققيقة دققيقتين ان شاء الله طلاب ننتظر قليلاً باسم الله ما شاء الله [نعم اه شيخ عادل مستعد ان شاء الله - 00:00:07](#)

السلام عليكم تفضل تفضل شيخ الحمد لله نحمد الله ونستعينه ونستغفره وننعواز بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا. من يهدى الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له. وشهاده ان لا اله الا الله وحده [00:11:45](#) لا شريك له وشهاده ان محمداً عبده ورسوله. ثم اما بعد. نبدأ باذن الله تعالى في اخر متن الدورة الا وهو آياته عمدة الفقه. هذا المتن هو متن من متون الحنابلة [00:11:58](#)

هناك طريقان لدراسة الفقه. طريقة المتون المذهبية وطريقة فقه الدليل الطريقيتين لكل منهما آيات مميزات وآيات لكل منها مأخذ يعني طريقة المتون الفقهية متون المذاهب فيها ميزة انها تجمع كثيراً من الفروع التي لا توجد [00:12:12](#) في النصوص الحديثية يعني من درس فقط على طريقة فقه الدليل. قال مثلاً سادرس شرحاً لبلوغ المرام. او سادرس شرحاً لعمدة الاحكام. او لمنتقى الاخبار او غير ذلك من المتون الحديثية سيفوته كثير من الفروع الفقهية التي استنبطها الفقهاء [00:12:37](#) والتي لم يأتي فيها نص صريح. هذه الفروع هي ثروة فقهية كبيرة. لا يمكن للذى يعتنى فقط بدراسة المتون الحديثية بطريقة فقه اى يحصل عليها. هذه ميزة المتون الفقهية المذهبية [00:12:56](#)

الذى يؤخذ على هذه المتون انها عادة ما تخلو من الاىادلة وقد يعني يخالف المذهب الدليل نعم ولكن يتدارك هذا المأخذ او هذا العيب يتدارك بان طالب العلم عندما يدرس متن فقهياً لمذهب المذاهب من المذاهب يكون قصده فقط [00:13:13](#)

هو التدرج في طلب العلم. وليس قصده هو التعمد بهذا المذهب بيدأ في دراسة مذهب وليكن مذهب الحنابلة كما سيتكلم بعد قليل عن مميزات هذا المذهب بدراسة هذا المذهب ومذهب الحنابلة مثلاً [00:13:33](#)

ثم بعد ذلك يتسع في النظر في ادلة الاحكام ويترقى شيئاً فشيئاً حتى يصل الى مرتبة الترجيح التي تكلمنا عنها عندما تكلمنا عن شرح الورقات ان هذه المرتبة الترجيح مرتبة بين التقليد والاجتهاد [00:13:48](#)

ويستطيع ان ينظر في كلام اهل العلم اذا اتقن شيئاً من اصول الفقه وعرف ادلة وعرف الخلافة المذهبية يستطيع ان ينظر في هذا الخلاف ويرجح فيه اذا يستطيع ان يتدارك طالب العلم هذا العيب الذي هو يعني يتعلق بدراسة المتون الفقهية الا وهو عيب الجمود على المذهب [00:14:02](#)

حتى اذا خالف المذهب الدليل يستطيع ان يتداركه في التدرج بعد ذلك في الدراسة بالنظر في الاىادلة والنظر في المذاهب الاخرى معرفة الراجح. هذا اذا كان عنده الله الترجح كما ذكرت اذا ملك هذه الالله [00:14:23](#)

ويشترط فيه ان يكون قد عرف اصول الفقه ونظر في الخلاف اما المائزة التي في المتون الحديثية انه يعني يأخذ الفقه من كلام النبي صلى الله عليه وسلم يأخذ الفقه من كلام النبي صلى الله عليه وسلم. ويتعبد الله عز وجل بالدليل ولكن يفوته كما ذكرت كثير من الفروع الفقهية التي يذكرها الفقهاء في [00:14:38](#)

الفقهية الجمع بين الطريقتين كما ذكرت يكون بان يد رسمتنا فقهيا ثم يترقب بعد ذلك فينظر في الدليل يعني يعرف الخلاف. ولكن في البداية في بداية الطلب يوصى بان يدرس متنا فقهيا خاصة لمذهب الحنابلة - 00:15:03 هذى النقطة الاولى. النقطة الثانية لماذا مذهب الحنابلة؟ مذهب الحنابلة لأن الامام احمد هو اخر الائمة الاربعة وفاة بغاہ من السنة ما لم يبلغ غيره. يعني اكثر السنة جمعت مدونة في زمن الامام احمد - 00:15:22 كتب الامام احمد مسنده الذي جمع فيه اكثر من اربعين الف حديث وكتب تلاميذ اصحاب السنن والبخاري تلميذه آآكتب الصحيح وغير ذلك من كتب السنة المعروفة. فالسنة قد جمعت وبلغت الامام احمد ما لم يبلغ غيره من الفقهاء. مما يدل على هذا مثلا - 00:15:39

ان الامام الشافعي هو شيخ احمد كان يقول لاحمد هو تلميذه انت اعلم بالحديث مني واذا بلغك فاخبرني به فانظر الى الامام الشافعي ولذلك الامام الشافعي نفسه علق القول في كثير من المسائل الفقهية - 00:15:58 على صحة الحديث نعم لأن الحديث قد بلغه من طريق ضعيف مثلا كما سيتكلم في نقطة ثالثة عن اسباب الخلاف بين الفقهاء اسباب الخلاف بين الفقهاء التي سيتكلم عنها سريعا في هذه المقدمة - 00:16:13

هو ان يكون الحديث قد بلغه من طريق ضعيف والحديث له طريق اخر صحيح. فلم يبلغه. فعلى الشافعي القول على اه كثير من المسائل في كثير من المسائل على صحة الحديث. حتى ان بعض المعاصرین - 00:16:26 جمع هذه المسائل في رسالة بلغت تسع وخمسين مسألة الكثير علق فيها الشافعي قوله مثلا لو صح الحديث الوضوء من لحم الابل لقلت به والحديث صحيح في مسلم اذا من اسباب او اهم اسبابي - 00:16:39 يعني صحة مذهب الامام احمد يعني انه اقرب المذاهب الى الصحة. لا ندعى له العصمة من اهم هذه الاسباب انه جمع كثيرا من السنة نعم فمذهبة مبني على اقوال الصحابة فلا يخلو مذهبة تقريرا من روایة يوافق فيها نصا او يوافق فيها مذهب - 00:16:54

فكان مذهبة وجمع المذاهب الاخرى لنا مذهبة فيه روایات متعددة نقطة ثالثة تتعلق بالمذهب وهي آآ مصطلح الروایة ومصطلح الوجه والتخریج. لأن هذا سيأتي معنا في المقدمة في مقدمة عدمة الفقه. عندما نقرأ المتن - 00:17:16 الروایة هي منصوص الایمان. منصوص الامام والوجه هو قول الاصحاب والتخریج هو فعل الاصحاب اي قياس لمسألة لم يرد فيها نص على الامام على مسألة ورد فيها نص عن الامام. يعني الامام نص على مسألة. هناك مسائل سكت عنها لم ينص عليها. فيأتي الاصحاب فيخرجون - 00:17:33

في هذه المسألة التي لم ينص عليها ان يقيسون. يقيسون هذه المسألة غير المنصوص عليها على مسألة النص عليها الامام. فعلهم هذا يسمى تخریج وقولهم الذي يصلون اليه يسمى وجها - 00:17:57

نعم اذا عندنا روایة نص الامام ووجه وهي قول الاصحاب الذي اليه عن طريق الذي هو قياس القول غير المنصوص على القول المنصوص ده بالسبة لاهمي مصطلحات المذهب الثالثة التي ترد معنا في المتن - 00:18:09 مسألة ثالثة وهي مسألة مهمة. وهي مسألة لماذا يعني تعدل المذهب. ولماذا دونت المذهب الاربعة؟ وهل المذهب فقط اربعة؟ وما اسباب الخلاف بين العلماء؟ اجيب عن هذه المسألة سريعا. هذه المسألة قد تأخذ - 00:18:25

وقتا طويلا في تفصيله لكن اجيب عنا اجوبة سريعة. بما يناسب المقام. الاول السؤال الاول هو لماذا تعدل المذهب؟ الا وهو بمعنى اخر ما اسباب الخلاف بين اهل العلم. اسباب الخلاف بين اهل العلم لختها - 00:18:40

شيخ الاسلام في رسالة عظيمة تستحق القراءة رسالة صغيرة المبني عظيمة المعنى اسمها رفع الملام عن الائمة الاعلام. يعني لابد لطالب العلم ان يقرأ هذه الرسالة مجلسا المجالس بعد ذلك لتناولها - 00:18:54

هذه الرسالة رفع الملام عن الائمة الاعلام تكلم فيها يسأل سؤال يقول ما الفرق بين الوجه والتخریج التخریج هو فعل الفقيه. فعل الفقيه انه يقيس مسألة لم ينص عليها الامام على مسألة نص عليها الامام. فعله هذا يسمى تخریج. عندما يصل الى النتيجة هذه

النتيجة التي وصل اليها الوجه - 00:19:12

النتيجة التي وصل اليها الوجه. فالتأريخ هو فعل الفقيه الحنفي والوجه هو النتيجة التي يصل اليها. طيب آآ الامام كنا نتكلم عن اهم اسباب الخلاف بين العلماء. اهم اسباب الخلاف بين الفقهاء. شيخ الاسلام ابن تيمية ذكر عشرة اسباب - 00:19:37

نعم خمسة منها تتعلق بالخلاف الحديثي وخمسة منها تتعلق بالخلاف الاصولي. لو تأملت كل اسباب الخلاف بين الفقهاء تجدها ترجع الى هذين النوعين اما ان يكون الخلاف حديثيا واما ان يكون اصوليا. ساذكر هذه الاسباب سريعا - 00:19:53

بدون تمثيل حتى لا نطيل يعني اذكر اهمها. السبب الاول من ازواج الخلاف بين الفقهاء الا يكون الحديث قد بلغه. وهذا وقع للصحابۃ انفسهم فكيف بمن دونهم يعني مثلا عمر رضي الله عنه لم يبلغه سنة الاستئذان. حديث الاستئذان اذا استأذن احدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع - 00:20:08

نعم ابو بكر لم يبلغه ميراث الجدة. مثل شيخ الاسلام لهذا السبب وهو الا يكون الحديث قد بلغه مثل له بامثلة وقعت للخلفاء الاربعة الراشدين. فكيف بمن دون من الفقهاء - 00:20:27

وقد بعد الزمن عن النبي صلى الله عليه وسلم. اذا هذا سبب من اسباب الخلاف. سبب اخر ان يكون الحديث بلغه من طريق ضعيف. كما قلت ان الامام الشافعي علق القول في كثير من - 00:20:40

على صحة الحديث. سبب ثالث ان يكون الحديث بلغه من طريق واحد وبلغ غيره من نفس الطريق. ولكن احد العالمين صححه والآخر ضاعفه. اذا بلغه الحديث وضاعفه اجتهاد خالقه في غيره غيره صححه وهو ضعفه بسبب الخلاف مثلا في راوي من روایة الحديث هل هو ثقة ام لا - 00:20:50

سبب رابع ان يكون الحديث بلغه ولكن نسيه سادة ممکن وارد ان يبلغه الحديث ويقول به ثم ينساه. ولذلك ذكر المحدثون في في كتب المصطلح باب من حديث ونسى قالوا ان من حديث الحديث - 00:21:12

نحدث بالحديث تلاميذه ثم نسي الحديث اذا رواه تلاميذه يكون تكون روایتهم حجة ونسیانه لا يؤخذ به. لانه من الممکن ان يحدث الانسان بحديث وانسان. هذه اهم اسباب الخلاف الحديثية. ثم - 00:21:26

ذكر اسبابا اخرى تتعلق بالخلاف الاصولي. وهو منها مثلا الا يفهم دلالة الحديث ان يكون الحديث فيه لفظ لا يفهمه مثل مزابنة والمصراء واللاماسة هذه الالفاظ قد يخطئ الفقيه في فهمها - 00:21:39

او ان يكون الحديث قد صح عنده ولكن له شروط للعمل بهذا الحديث ان كان حديث احاد مثلا لابد ان يكون الحديث آآ ما اذا كان في مسألة تعم بها البلوى يعني تجتهد بين الناس ويحتاجونها لا يأخذ بآحاديث الاحناف - 00:21:54

وكذلك لا يأخذ لا يأخذون بحديث الاحناف اذا اتى بحكم زائد على الكتاب. هذا مذهب الاحناف ايضا. فتجد ان الاحناف مثلا يشترطون شروطا في الحديث للعمل به هذه الشروط قد تحملهم على ترك العمل بالحديث. طبعا هذه الشروط قد تكون غير صحيحة في اکثرها. ولكن اجتهادهم قادهم الى هذا فهم معذور - 00:22:12

في ترك العمل بالحديث لانهم تركوه باجتهاد وليس بهوى فاذا اه هذا سبب اخر من اسباب ترك العمل بالحديث. قد يثبت الحديث عنده سبب اخر. قد يثبت الحديث عنده ولكن يترك العمل به. لانه يعتقد - 00:22:31

ان له معارض وهذا المعارض اقوى فيعمل بالمعارض ويرجحه على هذا الحديث. وهذا الترجيح قد يوافق فيه وقد يخالف فيه. اذا خلاصة الكلام ان هناك اسبابا يعني اوجدت الخلافة بين الفقهاء. هذه الاسباب ينبغي الا يغفل - 00:22:47

طالب العلم عنها حتى يفهم سبب الخلاف بين الفقهاء. وحتى لا يحمله الجهل بهذه الاسباب على التطاول على العلماء. تجد مثلا بعض طلاب العلم يتطاولون على الاحناف آآ يعني يصدر منهم كلام شديد في حق الاحناف. في تركه العمل بالاحاديث. الاحناف قد يكونون معذورين في ترك العمل - 00:23:05

حديث وطبعا ليس معنى هذا انهم مصيرون. عندما نقول معذورون بمعنى انهم ليسوا اثمين. لكن فعلهم خطأ. لانهم اه تركوا الحديث بقواعد اجتهدوا في اثبات وهذه القواعد ليس بصحيحة طيب اذا هذه اسباب الخلاف بين الفقهاء. سؤال الذي بعده لماذا المذاهب

اربعة؟ هل المذاهب اربعة فقط - 00:23:25

الجواب ان المذاهب ليست اربعة فقط. المذاهب لا حصر لها. كل عالم مجتهد بلغ درجة الاجتهاد فقوله مذهب لأن المذهب هو القول الذي يذهب اليه العالم ولكن لماذا اشتهرت هذه المذاهب الاربعة؟ اشتهرت هذه المذاهب الاربعة لاسباب ان اصحابها كان لهم تلاميذ اكملوا نقص هذه المذاهب يعني - 00:23:47

كل امام له كلام في فروع فقهية. هناك فروع فقهية لم يتكلم فيها الامام ولم يفتني فيها. فيأتي تلاميذه فيخرجون كما ذكرنا في التخريج. يعني يقيسون المسائل التي لم يرد فيها نصه للامام على المسائل التي ورد فيها نصه للامام. يكملون مذهبهم - 00:24:10

كما قال الامام الشافعي كان الليث افقه من مالك. الامام الشافعي كما تعلمون تلميذ الامام ابن مالك والليث ابن سعد عالم مصرى ادركه الامام الشافعي. وقال عن ليث ابن سعد هذا انه اعلم من ما لك - 00:24:27

ولكن قومه اضاعوه ماذا تفهم من قول الشافعي ولكن قوم اوضاعه؟ يعني لم يكن له تلاميذ ينشرون مذهبة. الامام الطبرى كان له مذهب فقهى اندثر لأن تلاميذه لم ينشروا مذهبة. كان ينسب له مذهب اسمه الجريرية. وكذلك اسحاق ابن الرهاوى كان له مذهب - 00:24:42

اذا كون الائمة الاربعة انتشرت مذاهبهم ليس معنى هذا ان المذاهب اربعة فقط وليس معنى هذا انهم كانوا اعلم الامة بل قد يكون هناك بعض العلماء اعلم منهم ولكن لم - 00:24:59

يكون لهم تلاميذ ينشرون هذه المذاهب. لماذا اذكر هذه المسألة؟ حتى يعلم ان قول الائمة الاربعة ليس اجماعا لا شك انهم اذا اجتمعوا على قول في الغالب يكونوا راجحا ولكن - 00:25:09

قولهم واجتمعهم ليس اجماعا يعني يكون حجة على من خالف بل قد يكون الحق في بعض المسائل في خلاف ما اتفقا عليه. ولكن اؤكد مرة اخرى ان غالب مما اتفقا عليه يكون هو الراجح لانه يبعد ان يتفق هؤلاء الاكابر على مسألة ويكون قولهم فيها مرجحا لكن قولهم ليس اجماعا - 00:25:22

طيب لماذا اذا اخترنا مذهب الحنابلة؟ عود على بدع لما ذكرته في اول الكلام. اخترنا مذهب الحنابلة لانه اكثر المذاهب موافقة للدليل في الغالب واخترنا هذا المتن عمدۃ الفقه انه متن مختصر كتبه الموفق ابن قدامة وله متون كثيرة في فقه الحنابلة اعظمها - 00:25:42

وافضل كتبی شرح الخرقی الذي هو المغني وكتاب واسع في الفقه المقارن يعني طریقتنا في الكتاب انا يعني سنقرأ المتن. ونذكر دلیل كل فرع فقهی. واذا كان المتن مخالف للدلیل. اذکر لكم الدلیل واذکر لكم القول الموافق للدلیل - 00:26:00

يعني ولعله يكون هو الراجح باذن الله تعالى في قراءة المتن بدع من المقدمة قال المصنف رحمة الله بسم الله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشیخنا ولوالدينا والحاضرين. قال المؤلف رحمة الله تعالى بسم الله - 00:26:24

الرحمن الرحيم. الحمد لله اهل الحمد ومستحقي حمدا يفضل على كل حمد كفضل الله على خلقه وشهاد ان لا الله الا الله وحده لا شريك له شحاته قائمة لله بحقه وشهاد ان محمدا عبده ورسوله غير مرتاب في صدقه صلی الله عليه وعلى الله وصحبه ما جاد سحاب - 00:26:44

الوقت هو المؤمن ما زال سحاب بوطئه يعني يصلي على النبي عليه الصلاة والسلام ما نزل المطر من السحاب. يعني صلاة مستمرة نعم ما نزل المطر من السحاب وما رعد بعد برقه. هذا كتاب احكام في الفقه اختصرته حسب الامكان واختصرت فيه على قول واحد ليكون عدمة - 00:27:07

لقارئه ولا يلتبس عليه الصواب باختلاف الوجوه اختصرته قول اختصرت على قول واحد يقصد قول واحد في المذهب يعني بدون ذكر في ذكر الروايات بدون التوسيع في ذكر الرواية ويختار - 00:27:32

آرایة في المذهب ولا يلزم ان تكون هذه الرواية هي المعتمدة في المذهب نعم لأن الروايات المذهب ليست كل رواية المؤتمـر. هناك

رواية هي المشهورة في المذهب والروايات الأخرى اقوال في المذهب. فلا يلزم من اختيار الموفق ابن قدامة - 00:27:49

ان يكون القول الذي اختاره هو المعتمد في المدى. احيانا يختار رواية ليست هي المعتمدة. لانه يرى ان هذه الرواية ارجح من ناحية الدليل. نعم سألهي بعض اصحابنا تلخيصه ليخرج على متعلمين ويسهل على المتعلمين ان يسهل لهم حفظه - 00:28:04

وفهمه وضبطه نعم حفظه على الطالبين. فاجبته الى ذلك متعتمدا على الله متعتمدا. متعتمدا متعتمدا على الله سبحانه في اخلاص القصد لوجهه الكريم. والمعونة على الوصول الى رضوانه العظيم. فيه يعني - 00:28:29

ديانة المصنف ان الانسان ينبغي في كل فعل من افعاله في قوله وفي فعله وفي تعلمه وفي تعليمه بتاليه ان يقصد شيئاً. يقصد الاخلاص لله والمعونة على هذا الاخلاص ايها نعبد هذا والاخلاص واياك نستعين. وقال والمعونة على الوصول الى رضوانه العظيم وهو حسينا ونعم الوكيل. نعم - 00:28:52

واودعته احاديث صحيحة تبركا بها واعتمادا عليها وجعلتها من الصحة لن يستغنى عن نسبتها اليها. هل اوضعت احاديث صحيحة تبركا بي ذكر العلة من آآ الاحاديث التي ذكرها في المتن سيدرك بعض الاحاديث في المتن. وهذا من مميزات هذا المتن. لان المتون الفقهية لو نظرت في المتون المذهبية - 00:29:14

في المذاهب الأخرى كيموتون الشافعية مثلا تخلو تماما من الاحاديث نعم تجد ان المتون الحنبليه كثيراً ما يذكر فيها الأدلة والاحاديث من هذا المتن. قال واودعه احاديث صحيحة تبركا بها - 00:29:39

السنة مباركة يقرأ القرآن. قال تعالى كتاب انزلناه اليك مبارك والنبي عليه الصلاة والسلام قال الا الا واني اوتيت الكتاب ومثله معه اي السنة. فالسنة من بركة القرآن وبركاته بمعنى ان صاحبها ينتفع بها في ديني ودنياه. وايضا اعتمادا على احتجاجا بها - 00:29:52
قالوا قول وجعلتها من الصلاح ليس معنى هذا انها في الصحيحين فقط بل قد تكون في الصحيحين وفي غير الصحيحين ولكنها عادة ما تكون اذا كانت في غير الصحيحين عادة - 00:30:12

ليس دائما كما سيبين لنا. عادة ما تكون صحيحة. قال لاستغنى عن نسبتها اليه. يعني لم يخرج الاحاديث لانه آآ اعتمد على الاحاديث الصحيحة فقط طيب نبدأ في بعد ما انتهينا من المقدمة نبدأ في باب احكام المياه. سنقرأ جملة جملة. جملة نقف عند كل جملة نعلق عليها تعليقا سريعا. ثم ننتقل للتي بعدها - 00:30:22

من قال باب ابو احكام المياه اجمع الحكم نعم والاحكام هنا يقصد بها الاحكام الشرعية. والاحكام كما اخذنا في الاصول هي خطاب الله عز وجل المتعلق بافعال المكلفين بالاقتضاء او بالتخمير او الوضع. فيدخل في الاحكام هنا يعني الاحكام الوضعية والاحكام الشرعية. والمياه جمع ماء - 00:30:42

نعم يبدأون كتب الفقه باحكام المياه لان الصلاة هي اعظم العبادات. والصلاه لا تكون الا بشرط الطهارة بالوضعه والوضعه لا يكون الا بالماء. فننس ان نبدأ الكلام في كتب الفقه - 00:31:04

عن احكام المياه. قال خلق الماء طهورا يطهر من الاحدات والنجاسات. سنقرأ جملة جملة كما اتفقنا. خلق الماء طهورا. خلق الماء طهورا قوله تعالى وانزلنا من السماء ماء طهورا نعم والظهور هو الماء الذي يتظاهر به - 00:31:18

لفتح التاء اما الظهور بضم الطاء فهو فعلك الوضعه كالوضعه والوضعه. عندما تقول الوضعه بفتح الواو هو الماء الذي تتواضأ به. اما الوضعه هو فعلك انت. فخلق الماء طهورا يطهر من الاحدات - 00:31:40

والنجاسات والاحدات جمع حدث. والحدث تعريفه عند الفقهاء هو معنى يقوم بالبدن يمنع من صحة الصلاة. معنى حدث معنى نعم كالريح كاللؤم. كما سنتكلم عن هذا في الاحدات والنجاسات. النجاسات تعريفها هي عين مستحبة شرعا. عين - 00:31:56

مستحبة شرعا. لماذا قلنا؟ عين حتى نخرج المعنى. نخرج الحدث. لماذا قلنا مستحبة شرعا؟ حتى نخرج المستحب حسا او عادة يعني ليس كل ما اسخبته الانسان في حسه او عادته يكون نجسا كاللعلاب. كالمخاط من الانف. هذا مستحب لكته ليس نجسا -

00:32:16

مستحب لكته ليس نجسا على الصحيح كما سيأتي معنا. اذا النجاسات عين مستحبة شرعا هذا معنى النجاسة. والنجاسة قد تكون

حسية وقد تكون معنوية نجاسة حسية ونجاسة معنوية. النجاسة الحسية هي التي نعرفها في الفقه. عين مستحبة شرعا. فعين تخرج النجاسة المعنوية كنجاسة الكافر. انما - [00:32:35](#)

نجس اي نجس نجاسة اعتقاد هذه نجاسة مادة معنوية وهذه لا تعنينا في الفقه لا تعنينا في الفقه انما تكون في باب الاعتقاد. انه انجاس نجاسة معنوية. كذلك يمكن تقسيم النجاسة باعتبار اخر الى نجاسة حكمية ونجاسة عينية - [00:32:57](#)

النجاسة الحكمية هي النجاسة التي يمكن تطهيرها كالثوب الذي وقع عليه بول نجاسة النجاسة الحكمية. اذا غسلت الثوب يصبح طاهرا. اما النجاسة العينية هي العين النجسة. لا يمكن تطهيرها بالغسل كالغائط مثلاً مهما غسلته - [00:33:13](#)

نعم. اذا النجاسة تقسم باعتبارين باعتبار آن كونه حسي او معنوي الى حسية او معنوية. وباعتبار اخر الى عينية وحكمية طيب قال يطهر من الاحاديث والنجاسات نعم ولا تحصل الطهارة بماء عند غيري - [00:33:29](#)

قال يطهر من الاحاديث والنجاسات اين تحصل الطهارة بماء غيري؟ المائع هو السائل عكس نعم لا تحصل الطهارة بماء غيري. هذا بالاجماع او لا اقول بالاجماع مذهب الجمهور في باب الوضوء. لا اذكر خلاف الفقهى حتى لا لا نتوسع. فقط ساذكر القول بدليله - [00:33:51](#)

مذهب جمهور اهل العلم ان الاحاديث رافع الحدث يعني الحدث الاصغر الحدث الاكبر لا يكون الا بالماء. نعم لان الله عز وجل امر بالطهارة والوضوء بالماء. قال فلن تجدوا ماء فتيمموا - [00:34:11](#)

طيباً فلو كان يجوز الوضوء بسائل بمائع غير الماء لما نقلنا الى التراب. لقال مثلاً اذا كما يدعي الاحناف جواز التيمم بالنبي. اذا لا يجوز الوضوء بغير الماء. هذا مذهب الجمهور. طيب رفع الحدث بغير الماء فيه خلاف بين اهل العلم - [00:34:24](#)

الصحيح من اقوال اهل العلم انه يجوز رفع الحدث بغير يجوز رفع الحدث بغير المال يعني يجوز ان رفع النجس عفواً بغير الماء. يعني يجوز ان اه ترفع النجس بغير المال. نعم - [00:34:44](#)

لماذا؟ لان ازالة النجاسة امر معقول المعنى. معقول الحكمة. الا ترى انه لو جاء على ثوبك بول وانت لا تدرى ثم مشيت في الشارع فنزل المطر على الثوب فطهره. يطهر الثوب ام لا؟ يطهر - [00:35:02](#)

لانه لا يشترط النية والقصد في تطهير النجاسة المقصود ازالة النجاسة باي مزيل كان قد تزال بالماء قد تزال بالصابون. قد تزال بالريح والشمس كما يرى شيخ الاسلام والاحناف. يعني لو ان الشمس جاءت على الثوب - [00:35:15](#)

زمنا يوم يومنا وذهب عنه رائحة البول خلاص الثوب اصبح طاهراً نعم وهذا المذهب هو الظاهر انه لا يشترط الماء في التطهير لانه لا دليل آآ على هذا اما استدلال من استدل بقول النبي عليه الصلاة والسلام لاسماء - [00:35:30](#)

باب الحيض حطيه ثم اقرصيه. حطيه يعني افعليه هكذا يدق بالظفر ثم اقرصيه بالاصابع ثم اغسليه بالماء. ليس دليلاً على اشتراط الماء لان الماء كما يقول الاصوليون اسم جامد ليس له مفهوم مخالفة ادي مسألة في الاصول - [00:35:47](#)

فلا يشترط ان ليس معنى قول النبي عليه الصلاة والسلام ثم اغسليه بالماء انه ان غير الماء لا يطهر. انما ذكر الماء لانه الغالب المتوفر نعم قال فاذا بلغ الماء قلتين او كان جاريا لم ينجسه شيء - [00:36:05](#)

قال اذا بلغ الماء قلتين او كان جاريا لم ينجسه شيء. يعني الماء له الماء له حلال في عدم النجاس. اذا بلغ خلته او كان جاريا. بلغ قلتين لحدث ابن عمران النبي عليه الصلاة والسلام قال اذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث - [00:36:24](#)

والمذهب ان القلتين تقريباً يتساوليان بالكيلو او باللتر مئة سبعة وخمسين لتر. مئة سبعة وخمسين لتر. وهذا التقدير في القلتين ليس عليه دليل. لذلك يعمل بعض اهل العلم وهم المالكية بهذا الحديث وقالوا ان الماء لا ينجس ابداً - [00:36:39](#)

اا بالتغيير. ده حديث ابي سعيد عند احمد ان النبي عليه الصلاة والسلام قال الماء طهور لا ينجسه شيء هناك زيادة ضعيفة سنداً ولكن العمل عليها اجمع اهل العلم على العمل عليها وهي قوله صلى الله عليه وسلم الا ما غلب على لونه او - [00:36:55](#)

طعمه او ريحه يعني ماء طهور لا ينجسه شيء الا ما غلب على لونه او طعمه او ريحه. فالصحيح ان الماء سواء بلغ قلتين هذا القدر الذي ذكروه او كان اقل من قلتين وقعت فيه نجاسة لا ينجس الا بالتغيير لعموم حديث ابي سعيد لعموم حديث ابي سعيد -

وكذلك اذا كان جاري او راكدا لا فرق بين كونه جاري وكونه راكدا لا يتنفس قليلا كان او كثيرا الا بالتغيير. وهذا مذهب المالكية شيخ الاسلام هو اعدل المذاهب في باب المياه - 00:37:30

قال اذا بلغ الماء قلتين او كان جاري لم ينجزه شيء الا ما غير لونه او طعمه او ريحه قال وما سوى ذلك ينجز بمخالطة النجاسة. ذلك تعود على ماذا؟ ذلك تعود على الماء الجاري. يعني ما سوى الماء الجاري وما سوى الماء الذي - 00:37:43

بلغ قلتين يعني لو كان الماء اقل من قلتين او كان راكدا غير جاري نعم يتنفس بمجرد ملاقة النجاسة. يعني لو عندك مائة لتر ماء يعني اقل من قلتين في المذهب وووقيت فيها قطرة بول واحدة يتنفس الماء. وهذا المذهب مرجوح ويقال به الجمهور. والراجح ان الماء لا يتنفس الا بالتنفس - 00:37:59

نعم والقلتان ما قارب مائة وثمانين دمشقي وكل هذا يساوي تقريرا مئة سبعة وخمسين كيلو. تقريرا نعم واذ طبخ في الماء ما ليس بظهور او خالته فغلب على اسمه او استعمل في رفع حدت سلب - 00:38:20

ظهوريته ذكر الان ثلاثة اشياء ان طبخ في الماء ان طبخ في الماء ما ليس بظهور ما معنى ما ليس بظهور؟ ليس ليس معنى قولي ما ليس بظهور. يعني نجس لأ ما ليس بظهور يعني الظهور هو الظاهر في نفسه المظاهر لغيره - 00:38:46

اما ما ليس بضروري ان يظهر فقط. ظاهر في نفسه ليس مظهرا لغيره. كالشطاي مثلا. لو اخذت شايا شاي ورقات من الشاي وطبختها في الماء على النار. هذا الماء الان اصبح ليس ظهورا. لانه ماذا؟ زال عنه اطلاق اسم الماء - 00:39:04

متى لا يجوز ان تتوضأ بالماء؟ اذا زال عنه اطلاق اسم الماء. اطلاق اسم الماء. يعني اصبح اسم ماذا شاهد. اسمه عصير. اسمه ماء ورد اما اذا كانت موماء فقط جاز ان تتوضأ به. هذه الحالة الاولى ان طبق في الماء ما ليس بظهور - 00:39:22

ادي الاولى او خالته فغلب على اسمه. ما معنى خالته؟ فغلب على اسمه. يعني مثلا كوب من الماء وضعت فيه حبر. فاصبح هذا الكوب اسمه حبر الان. هذا قلب على اسمه. الحبر غالب على اسم الماء. لم يصبح اسمه ماء فقط. يعني زال عنه اطلاق اسم الماء كذلك هذا لا يتوضأ به - 00:39:39

الثالث او استعمل في رفع حدت كل هذه في هذه الحالات الثلاث سلابة ظوريته. يعني هذه الحالات الثلاث طبق فيه شيء او خالته شيء غالب على اسمه او الماء المستعمل. الحالة الاولى والثانية صحيح كلامه - 00:39:56

اما الحالة الثالثة وهي الماء المستعمل الراوح والله اعلم ان الماء المستعمل هو ماء ظهور لا يزول عنه وصف الظهورية فيجوز ان تتوضأ به والماء المستعمل في المذهب ضابطه هو الماء الذي ينفصل عن اعضاء المتوسط او المفترض - 00:40:10

لابد ان تكون استعملت الماء في طهارة واجبة الشرط الثاني ان يكون هذا ما قد انفصل عن عضو. الماء انفصل عن العضو اجتمع في طبق لا يجوز ان تتوضأ به مرة اخرى في المذهب. يصبح ظاهرا فقط - 00:40:31

بناء على ان المذهب يقول ان الماء ثلاثة اقسام. ماء نجس تغير بالنجاسة وماء ظهور تتوضأ به وماء ظاهر. معنى ظاهر عندهم ماء الظاهر في نفسي ولكن لا يمكن ان يظهر غيره. والراجح هو مذهب المالكية ان الماء القسمان فقط ظهور ونجس. لا وساطة بينهما - 00:40:44

يوجد شيء اسمه ماء ظاهر الماء الطائر هذا لن يكون ماء سيكون شيئا سيكون عصيرا سيزول عنه اطلاق اسم الماء. لكن لا يوجد ماء مطلق خارج هذين القسمين الماء المطلق اما ان يكون نجسا واما ان يكون ظهورا - 00:41:04

حسنا اما استدلالهم على ان الماء المستعمل لا يكون آما مظهرا لغيره فيستدلوا باحاديث ليس فيها دلالة ظاهرة منها قول النبي عليه الصلاة والسلام في الحديث الذي عند مسلم لا يغتسل احدكم في الماء الدائم - 00:41:18

نعم ليه تبول احدكم في الماء الدائم لا يتبول احدكم في الماء او لا ينغمس احدكم في الماء الدائم وهو جنبه. هل لفظ الحديث هكذا؟ لا ينغمس او لا يغتسل احدكم في - 00:41:34

لا يغتسل احدكم في الماء الدائم وهو جنبه. لماذا قالوا؟ استدلوا بهذا الدليل؟ قالوا لأن انفاسه في الماء الدائم وهو جنب يؤدي الى

ماذا؟ يؤدي الى جعل هذا الماء مستعملاً فيمنع من استخدامه لغيره - 00:41:45

الجواب ان هذه ليست هي العلة. العلة كما ذكر بعض اهل العلم كشيخ الاسلام. العلة هي تقدير الماء ان الانسان يستقدر ان يستقدم ماء قد انغمس فيه قبل كذلك فهذا هو الاولى في التعليل في هذه المسألة خلاصة الكلام ان الماء المستعمل ماء طهور يجوز الوضوء به. نعم - 00:41:59

المؤلف واذا شك في طهارة الماء او غيره او نجاسته بنى على اليقين. لا شك في طهارة الماء كيف يشك في طهارة الماء؟ عندك مثلا ماء فيه عايرة وهذه العذرة - 19:42:00

فضلات حيوان انت لا تعرف هل مفاضلات حيوان. مأكول اللحم كالبقر والغنم فضلات الحيوان ما يأكل اللحم الطاهرة على الصحيح او يا فضاة حيوان غير مأكول اللحم فتكون نجسة. فهذه الحالة انت تشك في طهارة الماء. فماذا تفعل؟ قال يا ابني على اليقين. هناك قول اخر انه يتحرى. معنى ببني - 00:42:32

فيعمل - 00:42:52

يتحرى الصواب يعني ماذا؟ يجتهد في العمل بغبطة الظن. طب اذا ما كان عنده طريق للتحري خلاص يبني على اليقين - 00:43:09
ولو اذا شك في طهارة الماء او غيره. غيري من الثياب مثلا شكة في الطهارة او في النجاسة. بان على اليقين وقلنا اليقين هو ماذا؟
اليقين هو الطهارة. نعم ويدل على هذه القاعدة اليقين حديث عبدالله بن زيد عندما سئل النبي عليه الصلاة والسلام عن الرجل
في الصلاة - 00:43:25

وان خفي موضع النجاسة من الثوب او غيره غسل ما يتيقن به غسلها انه خفي موضع النجاسة يعني عنده ثوب فيه وهو لا يتيقن ان يكون من اصابته النجاسة. قال غسل ما يتيقن به غسلة يعني يغسل الكمين - [00:43:55](#)
اما عن المذهب الذي يقول بالتحري ان كان عنده غلبة ظن يغسل الkm الذي غالب على ظنه انه تنجس ولا يلزمته غير هذا. نعم وان اشتبه ماء طاهر ينحسر ولم يجد غيرهما تبتم وتركهما - [00:44:11](#)

اشتباه الماء الطاهر بالنجس مبني على المذهب. في اثبات هذا القسم من اقسام المياه وقسم الطاهر. وقل ان هذا القسم ليس موجودا على الصحيح. الطاهر عندهم كالماء المستعمل الذي هو طاهر في نفسه غير مطهر لغيره. اما بناء على الراجح لا يمكن ان يشتبه ماء طاهر بنجس - 00:44:26

قد اشتبه الطهور بظاهر توضأ من كل واحد منها وهو الماء الذي لم يستعمل قبل ذلك بماء طاهر والماء المستعمل لرفع الحدث اشتبه هذان المان قال ماذا يفعل ؟ يتوضأ من كل واحد منها مرة. حتى يتيقن انه توضأ بالماء الطهور. لكن على الصحيح لا يلزمه يده. لأن كلا المائين طهور - **00:44:44**

واما اشتباهات ثياب طاهرة نجسة صلي في كل ثوب ثوب صلاة بعد النجس وزاد صلاة الان عنده خمسة ثياب ثلاثة منها نجسة واثنان منها طاهران واختلطت هذه الثياب لا يعرف - 00:45:07

ايها طاهر وابها النجس. ماذا يفعل؟ قالوا يصلي صلوات بعد النجس ويزيد صلاة فكان سيصلی في هذه الحالة عنده خمسة ثلاثة منها نجس وثوبان الطاھران علی المذهب کم صلاة سيصلی في هذه الحالة؟ من يجيب - [00:45:30](#)

نعم اربعة لماذا يقول يصلی اربعة؟ لانه عنده ثلاثة نجسة. يصلی كل صلاة في التهوب. يعني يصلی صلاة بالتهوب الاول. ثم يخلعه ويلبس ثوبا اخر ويصلی وهكذا. فيصلی اربع صلوات - [00:45:47](#)

تصدر نحاسة الكلب والخنزب سعما. احداهن: بالتداب وبحذئ. - 14:00:46

تفسل نجاسة الكلب والخنزير سبعاً أحداهن بالطرب. لحديث الذي عند البخاري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا ولغ الكلب في أناء أحدكم فلاغسله سبعاً وله: باتاب. و الحديث له الفاظ - 00:46:37

فهذا دليل على ماذا؟ على نجاسة لعب الكلب نعم وبوله ورثه يقاس عليهما لانه اقبح اما بدن الصالحة انه ظاهر وهذا مذهب الاجناف خلافة للمذهب عند الحنابلة الذي يرى ان الكلب كله نجس - 47:46:00

اما الخنزير فالذهب الحق الخنزير بالكلب. قال الخنزير كذلك تغسل نجاسته طبعاً نعم ولا يصح هذا لأن قياس الخنزير على الكلب لا يصح هذا القياس لأن التسبيح في غسل نجاسته الكلب هو امر تعبدى. لا نعلم الحكمة منه فلا يقاس عليه غيره. لأن شرط القياس معرفة العلة - 00:47:02

والعلة غير معلومة في التسبيح في نجاسة الكلب. نعم ويجزئ في سائر النجاسات ثلاثة ثلاث ملقيا يجزئ في سائر النجاسات. ما معنى كلمة سائر اللغة معنا ثائر المدرسة سائل يعني باقي - 00:47:23

يعني باقي ليس كله. يعني بعض الناس يظن ان سائر كله يعني يجزئ في باقي التجسسات غير النجاسة الكلب والخنزير ثلاث منقية هذا هو المذهب ويستدلون على ذلك بماذا؟ يستدلون على ذلك بان النبي عليه الصلاة والسلام امر بالتفليف في الاستجمار. كما سيأتي معنا في الاستجمار - 00:47:47

نعم في ازالة النجاسة في الاستجمار امر بالتفتيش. فقايسوا عليه سائر النجاسات ولكن هذا القياس فيه نظر. الصحيح ان النجاسات غير نجاسة الكلب تغسل مرة اذا زالت عين النجاسة. فان لم تزل عين النجاسة بالمرة زدت حتى تزول عين النجاسة. ولا يشترط فيها عدد - 06:48:00

اما التثليث فلا آآ يصح - 00:48:23

فيه دليل ويدل على ذلك حديث اسماء ان النبي عليه الصلاة والسلام قال عنها عن دم الحيض اغسليه بالماء ولم يذكر لها عددا وتأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز. فلو كان يشترط العدد - 00:48:43

النجاسة على الارض وصبة واحدة، صبة واحدة - 00:48:55

من الماء نذهب بعيتها إلى حديث الأعرابي حديث أبي هريرة أن أعرابياً أتى المسجد فبىال في المسجد فراراً الصحابة أن يصربوه فقال النبي عليه الصلاة والسلام اتركوه وارقوا على باولي سجلا من ماء أو ذنوباً من ماء. فصب على بولهم ماء فيطهر تطهير الأرض.

على الارض لتطهيرها؟ الجواب لا. ان كانت الارض رخوة كارض مسجد النبي عليه الصلاة والسلام كان فيها التراب والحصى وتطهر بصب الماء عليها كذلك بالجفاف ولكن النبي عليه الصلاة والسلام امر بصب الماء استعجالا للتطهير. حتى يستطيع الناس ان يصلوا في

الله اعلم. تطهير النحاسة على الماء في 00:49:54 -

الماء عليها او بتركها حتى تجف اما اذا كانت النجاسة لها جرم. جرم يعني مادة مثلا غائط. لابد من ازالة هذه الجرم. هذا العين هذه العين النجاسة ثم غسل مكانها بالماء. نعم. لان صب الماء على - 00:50:14

النجاسة التي لها جرم لها مادة قد يؤدي الى تكثير النجاسة. نعم ويجزئ في بول الغلام الذي لم يأكل الطعام النجس وكذلك المني نعم حديث الغلام حديث ام محسن عند البخاري انها اتت بابن لها الى النبي عليه الصلاة والسلام فما بال عليه. فدعا النبي عليه الصلاة والسلام بماء فنضحه نضح البول عليه - 00:50:28

ولم يغسله. فدل هذا ان بول الغلام نجس ولكن نجاسته خف في تطهيرها ليس معنى هذا النبوى لغلام طاهر انما خف في في تطهير نجاسته. ولكن شرط هذا التخفيف ان يكون هذا الغلام لم يأكل الطعام. ما معنى لم يأكل الطعام؟ هل معنى هذا؟ لم يكن الطعام لم يدخل في بطنه - 00:50:51

اي نوع من انواع الطعام لا ليس هذا هو المعنى. انما المعنى لم يأكل الطعام يعني لم يأكل الطعام شهوة انما لو اكل مثلا ذاق شيئا من الطعام امه اذاقته شيئا من الطعام وما زال في مرحلة الرضاعة في السنتين. لم يكن الطعام هو اساس - 00:51:11 آآ زادي بل زاده الاساسي هو اللبن. امه احيانا تذيقه بعض الطعام او اذاقته الطمر عندما ولد. لا يقال انه اكل الطعام. فاكل الطعام معناه ان يأكله اجتهاد وان يكون زاده الذي يعتمد عليه. اذا اكل الطعام لا لا يجب غسل بوله كسائر الاموال. اما اذا لم يأكل الطعام يجزئ في بوله النضج. اما بول - 00:51:27

الانثى فبولها كبول غيرها لابد فيه من الغسل. لان النبي عليه الصلاة والسلام قد يغسل من بول الجارية. ويرش من بول الغلام كما في كما في الحديث الآخر اخونا يسأل - 00:51:47

اللعاـب الكلب النجس لماذا الصيد به ويجوز غسل اللحم ليس واجب بارك الله فيك طيب هذا السؤال يرجع معنى السؤال يعني اصيـغ السؤـال بطـريـقة أخـرى حتى يفهمـه السـامـعـونـ. هو اخـونـا يـسـأـلـ اذا كان لـعاـبـ لـكـلـبـ نـجـسـ. فـهـلـ يـجـبـ غـسـلـ ما اـصـابـهـ الـكـلـبـ - 00:52:01 بلـعاـبـهـ فيـ الصـيـدـ مـثـلاـ نـعـمـ. المـذـهـبـ مـذـهـبـ الـحـنـابـلـ يـوـجـبـونـ غـسـلـ مـكـانـ عـضـ الـكـلـبـ سـبـعـ مـرـاتـ وـلـاهـنـ بـالـتـرـابـ وـلـكـنـ ذـهـبـ بـعـضـ اـهـلـ الـعـلـمـ وـشـيـخـ الـاسـلـامـ وـلـعـلـ هـذـاـ هـوـ الـرـاجـحـ اـلـىـ اـنـ لـاـ يـجـبـ غـسـلـ مـاـ عـضـهـ الـكـلـبـ مـنـ الصـيـدـ - 00:52:19

قال شـيـخـ الـاسـلـامـ وـهـذـهـ قـاـعـدـةـ يـذـكـرـهـاـ. قـالـ شـيـخـ الـاسـلـامـ مـاـ اـذـنـ فـيـ شـرـعـاـ زـالـ ضـرـرـهـ قـدـرـاـ. هـذـهـ قـاـعـدـةـ جـمـيـلـةـ مـاـ اوـدـنـ فـيـ شـرـعـاـ زـالـ ضـرـرـهـ قـدـرـاـ. مـاـ مـعـنـىـ هـذـاـ يـعـنـىـ الشـرـعـ اـذـنـ لـكـ اـنـ تـسـتـخـدـمـ الـكـلـبـ - 00:52:36

واذن لـكـ اـنـ تـصـيـدـ بـهـ. فـهـذـاـ مـأـذـونـ فـيـ شـرـعـاـ سـيـزـوـلـ ضـرـرـ لـعاـبـ الـكـلـبـ قـدـرـاـ. اللهـ يـزـيلـ مـنـ الـكـلـبـ الـضـرـرـ مـثـلاـ شـخـصـ مـضـطـرـ لـاـكـلـ الـمـيـتـةـ فـيـ الـصـحـراءـ. لـمـاـ حـرـمـ اللهـ الـمـيـتـةـ؟ـ حـرـمـهـ لـحـكـمـ مـنـهـ الـضـرـرـ الـذـيـ يـعـودـ عـلـىـ اـكـلـهـ. الـضـرـرـ فـيـ الـبـدـنـ. اللهـ يـأـذـنـ لـكـ فـيـ - 00:52:52 دـيـ اـكـلـةـ الـمـيـتـةـ شـحـادـةـ اـضـطـرـارـ وـيـحـفـظـكـ مـنـ ضـرـرـهـاـ يـزـيلـ ضـرـرـهـاـ فـكـذـلـكـ يـقـالـ فـيـ هـذـهـ مـسـأـلـةـ لـعاـبـ الـكـلـبـ اـنـ لـاـ يـجـبـ اـهـلـ غـسـلـهـ مـاـ عـضـهـ الـكـلـبـ لـانـ النـبـيـ عـلـيـهـ الصـلاـةـ وـالـسـلـامـ عـلـمـ عـدـيـ بـنـ حـاتـمـ الصـيـدـ وـاـحـادـيـثـ عـدـيـ بـنـ حـاتـمـ فـيـ الصـيـدـ فـيـ الـصـحـيـحـينـ. وـلـمـ يـذـكـرـ لـهـ غـسـلـ الـمـكـانـ الـذـيـ - 00:53:11

المـشـهـورـ فـيـ الـمـذـهـبـ وـمـذـهـبـ الـجـمـهـورـ وـجـوـبـ غـسـلـ هـذـهـ الـمـكـانـ خـلـافـ لـشـيـخـ الـاسـلـامـ طـيـبـ اـكـمـلـ قـالـ وـكـذـلـكـ المـذـهـبـ فـيـ المـذـهـبـ اـنـ الـمـهـدـيـ آـآـ نـجـسـ وـهـذـاـ هـوـ الصـحـيـحـ نـعـمـ الصـحـيـحـ اـنـ المـذـهـبـ نـجـسـ. وـلـكـ اـخـتـلـفـ فـيـ طـرـيـقـةـ تـطـهـيـرـهـ - 00:53:29

هـلـ يـجـزـيـ فـيـ النـطـحـ اـمـ الرـشـ الصـحـيـحـ خـلـافـ مـاـ ذـكـرـهـ الـمـصـنـفـ. الـمـصـنـفـ يـرـىـ اـنـ يـجـزـيـ فـيـ الـمـذـيـ النـبـحـ. الرـشـ فـقـطـ الصـحـيـحـ اـنـ يـجـبـ فـيـ الـغـسـلـ سـبـبـ الـتـعـارـضـ. اـذـكـرـ سـبـبـ الـتـعـارـضـ اوـ سـبـبـ الـخـلـافـ يـعـنـيـ سـرـيـعاـ - 00:53:51

عـنـ سـهـلـ بـنـ حـنـيـفـ وـحـدـيـثـ عـلـيـ اـبـيـ طـالـبـ. فـيـ حـدـيـثـ سـهـلـ بـنـ حـنـيـفـ قـالـ لـهـ النـبـيـ عـلـيـهـ الصـلاـةـ وـالـسـلـامـ عـنـدـمـاـ سـئـلـ عـنـ المـذـهـبـ قـالـ يـكـفـيـكـ اـنـ تـأـخـذـ كـفـاـ منـ مـاءـ فـتـنـضـحـ بـهـ مـعـ ماـ اـصـابـ مـنـ ثـوـبـكـ - 00:54:06

فـقـالـ الـمـطـحـونـ بـمـعـنـىـ الرـشـ حـدـيـثـ عـلـيـ اـبـيـ طـالـبـ اـمـرـهـ النـبـيـ عـلـيـهـ الصـلاـةـ وـالـسـلـامـ عـنـدـمـاـ سـأـلـهـ الـمـقـدـادـ عـنـ المـذـهـبـ قـالـ مـرـ مـرـ عـلـيـاـ انـ يـغـسـلـ ذـكـرـهـ نـعـمـ اـنـ يـغـسـلـ ذـكـرـهـ وـيـتـوـضـأـ وـضـوـءـ لـلـصـلاـةـ يـغـسـلـ قـالـ يـغـسـلـ - 00:54:17

هـنـاـ اـمـرـ بـغـسـلـ الـذـكـرـ فـدـلـ اـنـ الـمـاجـيـ يـغـسـلـ مـنـهـ الـذـكـرـ وـبـالـتـالـيـ تـغـسـلـ مـنـهـ الـثـيـابـ فـرـوـيـةـ الـنـطـحـ تـفـسـرـهـ رـوـاـيـةـ الـغـسـلـ لـانـكـ لـابـدـ اـنـ تـعـلـمـ

ان النطح في اللغة له معنیان له معنی الرش ومعنى ماذا؟ الغسل. النطق يأتي في اللغة بهذین المعنیین. ولذلك في حديث ام قیس بنت بحس - [00:54:33](#)

الذی ذکرته منذ قلیل عند البخاری انها عندما اتت للنبي عليه الصلاة والسلام بابن الله اكل الطعام ما بال عليه فدعا بماء فنضھھ ولم یغسله. لماذا قالت لم یغسل؟ حتى تدفع - [00:54:52](#)

الظن بان قولها نضھھ بمعنى غسله تقول الضحاوی ان یرشه ولم یغسله. فنفت احتمال ماذا؟ احتمال الغسل. فالاظھھ ان الماء دی اه اه یجب غسله. یجب غسله. المسألة فيها خلاف معتبر بين اهل العلم. ولكن الاھوتو غسله وآلا رشه - [00:55:06](#)

رشه طیب قال تعالی ویعفی عن یسیره ویسیر الدم وما تولد منه من القیه ونحوه. یعفی عن یا سیدنا الھاء ترجع الى ماذا؟ الھاء ترجع الى المد. یعني یوفی عن یسیر المذی. یعني المذهب ان هناك نجاسات معینة - [00:55:24](#)

یعفی عن یسیره یعفی عن قلیلہ. یسیر هو القلیل والقلیل على الصحيح هو القلیل عرفا ما ما رأه الناس في عادتهم انه قلیل هذا یعفی عنه. بمعنى انه لو وجد مدیا یسیرا نقطة من المدی في ثیاب لا یلزم ان یعید الصلاة بعد ذلك - [00:55:47](#)

وكذلك نقطه من الدم. یعفی ان یسیر ویسیل الدم. وكذلك ما تولد من الدم من القیح. القیح اذا كان عندك جرح في يدك وخرج منه ماء ابیض هذا الماء یسمی قیح او صید. هذا في المذهب نجس - [00:56:03](#)

طیب الصحيح انه یعفی عن كل یسیر النجاسات. لعل هذا هو الراجح. لا احب ان اقول اصفح هذه ان هذا یكون من باب القطع. نقول لعل هذا هو الراجح من باب التأدب. نقول لعل الراجح ان اه الدم - [00:56:16](#)

وآلا القیح والصید لیس آلا نجسا. لماذا؟ لأن الاصل في الاعیان الطهارة. وروى البخاری عن الحسن البصري انه قال ما زاد المسلمين يصلون في جراحاتهم. فده هذا ان الاصل ماذا؟ ان الاصل في الاعیان الطهارة - [00:56:30](#)

ان الاصل في العیان ماذا؟ الطهارة وليس النجاسة ومنها الدم. هناك ادلة اخرى على طهارة الدم. وان كان اه جمهور اهل العلم من الائمة الاربعة يقولون بنجاسة الدم طیب قال یوفی عن یسیر ویسیل الدم وما تولد منه من القیح والصید. دلیل من قال الحنابلة في قول ماذا انه یعفی عن یسیر ویسیل الدم؟ ان الصحابة كانوا يصلون في - [00:56:47](#)

راحتهم. فلذلك قالوا یعفی عن یسیر. ولكن هذا فيه نظر. لأن لا شک ان الانسان عندما یجرح یسیر منه دم کثیر وليس یسیرا. فدل هذا ان الدم ظاهر وليس نجسا - [00:57:08](#)

بعض المعاصرین كالشيخ ابن عثیمین ومن المتأخرین الشوکانی ثم عرف الیاسین فقال وهو ما لا یفحش في النفس. هناك خلاف في تقدير یسیر. هل نقول ان یسیر هو ما لا یفحش في النفس؟ یعني ما لا یراه الانسان كل انسان - [00:57:19](#)

یسیرا او نقول ان یسیر هو مكان یسیرا في العادة. الاقرب هو الثاني ان يقول ان یسیر هو ما كان یسیرا في العادة. لماذا؟ لأننا لو قدرنا یسیر - [00:57:33](#)

النفس في حال كل انسان حسب ما یرى لا ادی هذا الى اشكال ان بعض الناس عندهم وسوسه فقد یرى الشیء یسیر جدا کثیرا. فيقع في الوسوسه. فالاولی فيغسل النجاسة - [00:57:45](#)

نعم فالاولی ان یقال ان هذا مرجوع الى ماذا؟ الى العرف. لأن عندنا قاعدة فقهیة والله الشیخ السعید في منظومته منظومة القاعدة الافریقیة فقال وكل اه وكل شیء في الشرع لم یحد - [00:57:59](#)

نعم اه فالمرجع فيه الى العرف. نسیت لفظ الیت نعم وقال والعرف معمور معمول به ان ورد حکم من الشرع الشریف لم یحد. قال والعرف معمول به ان ورد حکم من الشرع الشریف - [00:58:12](#)

لم یحد نامل بالعرف اذا لم نجد حدا ی تقیدرا في الشرع. فهنا لم نجد تقیدرا في قدر یسیر. فنرجع الى العرف طیب ولكن لسائل امین ان یسأل ما الدلیل اصلا على ان یسیر من النجاسات معفو عنه - [00:58:29](#)

كل النجاسات على مذهب الاحناف وشیخ الاسلام كل یسیر للنجاسات یعفی عنه. الدلیل عمومات منها قوله تعالی وما جعل عليکم في الدين من حرج. لا شک انه من الحرج ان ان یؤمر الانسان باعادة الصلاة بسبب قطرة بول یسیره او قطرة مذی - [00:58:44](#)

او قطرة دم عند من يقول بنجاسة الدم. وكذلك لان الشريعة اباحت الاستجمار. ولا شك ان الاستجمار بالحجارة يبقى معه بعض اثر النجاسة في الدبر او في القبل. وادي الاثر يسير مغفو عنه. نعم - 00:58:59

ومن الادمي وقول ما يؤكل لحمه طاهر الاباء الادمي وكذلك بو لم يؤكل لحمه طاهر. اما المني في الحديث عائشة عند ابي داود انها قالت كنت افرك النبي. افركه يعني افعله هكذا. احكه يعني من ثوب النبي عليه الصلاة - 00:59:17

اذا كان يابسا واغسله اذا كان رطبا. فلو كان المني نجسا ما كفى فيه الفرق ما كفى فيه الفرق. لأنهم يوجبون غسل النجاسة نعم ايضاً لأن الاصل في الاعيان الطهارة وليس عندها دليل على نجاسة المني. فالذي يقول بنجاسة المني هو الذي يلزمها الدليل. ايضاً المني اصل خلقة الادمي - 00:59:33

ويبعد جداً كما يقول ابن القيم ان يكون اصل خلقة الانسان نجساً. لأن الله كرم بنى ادم يبعد جداً ان يكون اصل خلقتهم نجساً. اما روث وبول ما يؤكل لحمه طاهر لدليلين. الدليل الاول هو البراءة الاصلية - 00:59:53

ان الاصل في الاعيان الطهارة ليس عندها دليل على النجاسة. الدليل الثاني حديث انس عند مسلم ان النبي عليه الصلاة والسلام اذن للورانيين قوم من قبيلة اسمها عربينة ان يشربوا من ابوالابل - 01:00:08

فالشرب من ابواب الابل دليل على ماذا؟ على طهارة هذه الاموال لانه لا يصح التداوي بالنجاسات. عندما مرضوا اذن لهم ان يشربوا من ابوالابل فهذا يدل على طهارة ابوالابل وارواف الابل والمسألة فيها خلاف. والراجح ما ذكره المصنف. نعم - 01:00:21

لا يجوز استعمال الية الذهب والفضة يعني لا يجوز استعمال وانية الذهب والفضة في طهارة ولا غيرها. لأن النبي عليه الصلاة والسلام قال في حديث حذيفة في الصحيح الذي يشرب في انية الفضة انما يجرجر في بطنه نار جهنم - 01:00:39

الاستعمال هو ان ينتفع بها ان ينتفع بها في اكل او شرب او وضوء نعم وفي رواية اخرى قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تشربوا فانية الذهب والفضة فانها لهم في الدنيا اي الكفار في الدنيا ولكم في الآخرة - 01:01:03

فلا يجوز استعمالها في اكل ولا في شرب ولا في غيره ولا يجوز كذلك اتخاذها يعني لا يجوز ان تجعلها في خزانة للزينة. حتى ان لم تستعملها. على الصحيح من اقوال اهل العلم - 01:01:16

نعم اما غير الذهب والفضة من الاواني فيجوز استعماله حتى لو كانت غالية. كان انانية من اللؤلؤ والمرجان حتى لو كانت اغلى من الذهب والفضة. لماذا؟ لأن العلة في الذهب والفضة هي كسر قلوب الفقراء - 01:01:28

والفقراء عادة لا يعلمون هذه الجواهر لا يعرفونها. نعم وهذه نادرة والنادر لا حكم له. فلذلك نص الفقهاء على جواز استخدام الانية من غير ذلك. ولكن قد يحرم استخدامها للصرف ان كان صاحبها - 01:01:42

ليس من من الاغنياء جداً يعني فيكون استخدامهم من باب الصرف والخيال. نعم لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تشربوا في انيجت الذهب والفضة ولا تأكلوا في سحافتها فانها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة - 01:01:58

وحكم المضبب بهما حكمهما الا ان تكون الضبة يسيرة من الفضة قال الحكم المضبب بها حكمهما. المضبب حكم الانية المضبب بهما. نعم الضبة يكون بانكسار الاناء. الاناء فيه كسر ونصلح هذا الكسر - 01:02:16

بالذهب او الفضة ولا يجوز استخدام الاناء حتى لو كان فيه ماذا جزء يسير من الذهب او الفضة ثم استثنى شيئاً قال الا ان تكون الضبة يسيرة من الفضة لحاجة كم شرطاً ذكرها - 01:02:38

ثلاثة شروط ان تكون الضبة يسيرة من الفضة لحديث انس ان النبي عليه الصلاة والسلام كسر يناؤه فاتخذ مكانه الشعبي هو سلسلة من فضة وقالوا يجوز اصلاح الاناء بشيء بشيء يسير من الفضة لحاجة - 01:02:55

نعم واشترط المذهب الا يباشر هذا المكان بفمه او بيده والاصح انه لا دليل على عدم جواز المباشرة. بل يجوز المباشرة ان يلمسه يعني ويوضع فمه عليه. نعم ولكن يكون هذا الفعل من الفضة فقط ولا حاجة - 01:03:08

نعم. قال يجوز استعمال وسائل الانية الطهارة واتخاذها واستعمال اوانی اهل الكتاب وثيابهم ما لم تعلم نجاستها يجوز استعمال سائر الانية الطهارة. اي باقي الانية الطهارة. مهما كانت ثمينة او غير ثمينة غالی او غير غالیة واتخاذها. اتخاذها - 01:03:25

كنا لاتخاذ غير الاستعمال. اتخاذ ان يجعلنا في البيت بدون استعمال. هذا يحرم في الذهب والفضة. ويجوز في غير الذهب والفضة.
قال واستعمال اواني اهل الكتاب نعم يجوز ان تستعمل اواني اهل الكتاب والادلة على هذا كثيرة. منها ان النبي عليه الصلاة والسلام
شرب من مزاج امرأة مشركة. ودعوه يهودي الى الطعام فاكل من هذا الطعام - [01:03:48](#)

اكل خبزا واهلة. دهن يعني الى غير ذلك من الاحاديث. فيجوز استعمال انياتهم وكذلك ثيابهم. لانها الاصل فيها الطهارة ما لم تعلم
نجاسته. اذا لم تتيقن نجاستها يجوز لك استخدامها - [01:04:08](#)

ثم تكلم عن صوف الميّة وشعرها. قال صوف الميّة وشعرها ظاهر. اولا ما الدليل على نجاسة الميّة من يذكر لي دليلا على نجاسة
الميّة يا ليتكم تشاركون معي ما الدليل ان الميّة ناجزة - [01:04:24](#)

اتفضل اه قول النبي صلى الله عليه وسلم احل لكم ميتتان ودمان اه دليل على غير الميّتتان هاتين اه احسنت من عنده جواب اخر
عن النجاسة الميّة تفضل نعم الذي رفع يده ممكّن توطئ الاذن يتكلم - [01:04:44](#)

طب افتح الماييك ان شاء الله نعم الاخوة الذي يرثون اليد افتح الماييك او يكتب يتكلم معي يكتب اي شيء. نعم. هو الحديث الذي
فيه هلا خرجمت ياهما وانتفعت بها حين قالوا انها الميّة - [01:05:22](#)

السحابة فالنبي قال هلا خصمي هذا وانتفعت به الا ظهر انا عندها نستدل على النجاسة لا نستدل بالتحريم. يعني لا يصح ان نستدل
على النجاسة بالتحريم نعم لان التحرير ليس دليلا على النجاسة. لماذا انا سألت هذا السؤال؟ لان في كتب الفقه - [01:05:39](#)

نجد ان الفقهاء كثيرا ما يستدلون بقوله تعالى حرمت عليكم الميّة على نجاسة الميّة. او بحديث احل لنا ميتتان. على ان الميّة
ليست جعلت الماييك عندي صامت. اه خاف اقول الحديث لا يصح الاستدلال - [01:05:55](#)

لا يصح الاستدلال على على النجاسة الميّة بالتحريم لماذا؟ لانه ليس كما قال الصناعي في سبل السلام قال كل نجس محرم ولا
عكس هذه قاعدة جميلة. كل نجس محرم ولا عكس معنى ولا عكس. يعني ليس كل محرم نجس. يعني مثلا النبي عليه الصلاة
والسلام قال عن الذهب والفضة هذان حرام لذكور امتي - [01:06:21](#)

هل يقال ان الذهب نجس؟ لا لا يصح الاستدلال على النجاسة بالتحريم. انما النجاسة لها دليل متنتقل كالامر بغسل الامر بغسل العين
يدل على نجاسته الامر بغسل الثياب من المذى مثلا يدل على نجاسة المذى. الامر بغسل الثياب من دم الحيض يدل على نجاسة دم
الحيض - [01:06:45](#)

جواز تطهير الجلد بالدماغ. حديث ابن عباس ايها ايها دمغ فقد طهر وجلد الميّة فقط طهر. مفهوم المخالفة انه قبل ان يدعي كان
ماذا كان نجسا لانه جزء من اجزاء الميّة فعلم من هذا الحديث ان الميّة نجسة. فيستثنى من الميّة - [01:07:03](#)

ماذا في الطهارة قال صوف الميّة وشعرها ظاهر. وهذا هو الصحيح ان الصوف والشعر ظاهر ولكنهم يسترطون في هذا الصوف
والشعر لكي يكون ظاهرا ان تجزه لان اقلعه ما المعنى - [01:07:21](#)

يعني لو ان هناك خروف ميت واردت ان تنتفع بصوفه لا ينفع ان تأخذ الصوف من اصله لانك لو اخذته من اصله اسفه سيكون ماذا؟
فيه شيء من الدم سيكون نجسا - [01:07:36](#)

ولكن هل يمكن غسل وفياته؟ الصحيح نعم خلاف المذهب الصحيح نعم يفصل فيطول لكن لكي تخرج من هذا ماذا تفعل؟ تجوز
يعني تقطّعه بالمقص مثلا او بالموس. لكن لا تقلعه من اصله - [01:07:49](#)

طب لماذا كان صوف وشعرها ظاهرا وهي كلها نجسة؟ قالوا لان الصوف والشعر لا تحله الحياة. ما معنى تحله الحياة؟ يعني ليس فيه
حياة. ليس فيه دم واضح وكذلك العظم على الصحيح - [01:08:02](#)

كذلك العظم على الصحيح خلافا للمذهب وعظم الميّة كذلك. ظاهر لانه لا تحله الحياة. لا تحله الحياة. يعني ليس فيه الدم طيب قال
وصوف الميّة وشعرها ظاهرا وكل جلد ميّة دبغ ام لم يدعي - [01:08:16](#)

او لم يدعي فهو نجس. المعتمد في المذهب ان جلد الميّة حتى اذا دبر يكون نجسا واستدلوا على ذلك بحديث ضعيف هو حديث
عبد الله بن عكّيّب ان النبي عليه الصلاة والسلام قال لا تنتفعوا من الميّة بيهاب ولا عصب. هذا الحديث رواه احمد كان يصححه ثم

ولكن المذهب المعتمد فيه العمل بهذا الحديث. وهذا الحديث مع كونه ضعيفاً عارض الأحاديث الأخرى في الصحيح كحديث ابن عباس عند مسلم الذي ذكرته منذ قليل أي من هاب دين فقد ظهر. فالصحيح أن جلد الميّة يطهر بالدباغة - 01:08:48

وهناك خلاف بين أهل العلم هل الذي يطهر بالدماغ جلد جميع الميّات جلد الميّة التي كانت تؤكل حال الحياة خلاف بين أهل العلم. الظاهر أن جلد جميع الميّات يطهر بالدماغ لعموم الحديث. أيهما ايهاب دين فقد ظهر. أما الاستدلال بحديث - 01:09:03

دماغها وذكّاتها ففيه نظر لأنّه بعض أفراد العام. أيهما ايهاب دين فقد ظهر. أما دماغها زكّاتها فهذا لفظ يدلّ أن الشّاة دماغها جلدّها إذا ماتت ذكّاتها. فهذا ذكر بعض أفراد العام الذي ورد في الحديث الأول. عندنا قاعدة الأصولية وهي أن ذكر بعض أفراد العام - 01:09:22

بحكم أن يوافق العام ليخصّص العام يعني لا بأس إذا لم تفهموا هذه المسألة الان. لكن أقول لك لعل القول الظاهر أن جميع الميّات يطهر بالدماغ ما الذي يتربّ على هذا الخلاف؟ يتربّ على هذا الخلاف؟ هل يطهر مثلاً - 01:09:46

جلده أه بعض الحيوانات كجلد الثعبان جلد التمساح بالدماغ فيستخدموا في الملابس أو غيرها أم لا الراجح أنه يطهر خلافاً لمن منع هذا. قال وكذلك عظامها يعني كذلك عظامها نجسّة. هذا على المذهب ولكن الظاهر أن - 01:10:01

ظاهر مذهب الاحناف واختيار شيخ الاسلام لأنّه لا دليل على النجاسة. قال بعد ذلك وكل ميّة نجسّة إلا الآدمي وحيوان نعم كل ميّة نجسّة إلا الآدمي. لماذا لأن الله عز وجل قد قال ولقد كرمنا بني آدم فلا دليل على نجاسة ميّة الادمي والنبي عليه الصلاة والسلام قال المسلم لا ينجس - 01:10:19

حيّا ولا ميّتا هذا موقوف عن ابن عباس. نعم وفي حديث آخر أن النبي عليه الصلاة والسلام قال لابي هريرة سبحان الله إن المؤمن لينجس إن المؤمن لينجس وكذلك على الصحيح الكافر - 01:10:48

اما قوله تعالى إنما المشركون نجس فهذه نجاسة معنوية وليس نجاسة حسية. نعم حيوان الماء الذي لا يعيش إلا في لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم في البحر هو الطهور مأوى الحل ميّته - 01:10:59

ميّته نعم حيوان البحر الذي لا يعيش إلا فيه. لأن حيوان البحر نوعان. حيوان لا يعيش إلا في البحر كالسمك بسائر أنواعه هو حيوان يعيش في البحر وغير البحر نعم - 01:11:18

تمساح كسرحافة فالسلحفاة ميّتها نجسّة في المذهب. لماذا هي تعيش في البحر وغير البحر ويجوز أكلها لكن بشرط الذبح أما ما لا يعيش إلا في البحر لا يشترط فيه التذكير. يؤكل حتى إن مات - 01:11:33

نعم وما لا نفس له سائلة أذ لم يكن متولداً من النجاسات قول ما لا نفس له سائلة يعني ما لا دم له. النفس هي الدم. ما لا دم له سائل - 01:11:48

يعني الحشرات التي ليس لها دم سائل ميّتها طاهرة الدليل على هذا الحديث الذي عند البخاري أن النبي عليه الصلاة والسلام قال إذا وقع الذباب في آناء أحدكم فليقمّله ينقله يعني يغمسه في الآناء. ثم ليطّرّحه فان في أحد جناحيه داء وفي الآخر دواء. الشاهد من الحديث أن النبي عليه الصلاة والسلام - 01:12:04

يقتل الذباب في داخل الشراب فلو كانت ميّة الذباب نجسّة لتنجس الشراب نعم فلما أمر بقتله داخل الشراب علم أن ميّة الذباب ليست نجسّة. لماذا؟ لأنّه ليس فيها دم. فعلم أن سبب النجاسة هو وجود الدم في الميّة - 01:12:23

احتباس الدم فيها. فلذلك أقول لأنّ الشعر والصوف والعظم ظاهر لأنّه لا يحلّه الدم. لا يحلّه الدم. لا نفس له سائلة طيب أما قوله إذا لم يكن متولداً من النجاسات. ما يعني متولد من النجاسات - 01:12:40

هم كانوا يظنون في في الماضي قبل تقدّم العلم انه يمكن ان يخلق الله عز وجل بعض الحشرات من النجاسات. كالحشرات التي تخرج كالدود. الذي يخرج مثلاً من من فضلات الادمية - 01:12:54

وظنوا ان هذا الدود في نفسه نجد انه مخلوق من النجاسات. ولكن الطّب الحديث اثبت الان ان هذا ليس ب صحيح وانما هناك بيض

يضعه الدود في داخل هذه النجاسات. ثم يفقس هذا البيض فيخرج الحشرات فلا يخلق شيء من النجاسات. فالظاهر ان كل -

01:13:08

الحشرات التي لا دام لها سائل طاهرة. حتى ان كانت في النجاسات لكن تكون نجسة حكما فاذا غسلت زالت عنها النجاسة. اما عين وليس نجسة. اما المذهب يرى ماذا؟ يرى ان عينها نجسة. يرى ان عين هذه الحشرات نجس. نعم -

01:13:22
هناك سؤالان قبل ان ننتقل الى الباب التالي الاخر قال ما الحكمة من غسل بول الجارية ونطح بول الغلام. اختلف اهل العلم في الحكمة من هذا بعضهم قال لان النفس تحب حمل الغلام -

01:13:40

فيكثر حمله ويشق التحرز من بوله فجاءت الشريعة بالتيسير لان المشقة تجلب التيسير. لان هذه اقرب الحكم الاخر سؤال اخر يقول كيف نفرق بين الغلام الذي يشتهي الطعام ويتجدد به وما يأكل ويوضع في فمه -

01:13:55

التفريق بينهما كما ذكرت الفرقين. الفرق الاول ان يكون اكتر اعتماده على الطعام يعني يشرب اللبن من امه هكذا من باب التفكه واكتر اعتماده على الطعام والفرق الثاني ان لا يأكل الطعام شهوة. يشتهي الطعام ويطلبه. اذا كان يشتهي الطعام ويطلبه فهذا قد اكل الطعام -

01:14:14

سؤال اخر يقول اه ما حكم البول الذي يبقى في مخرج الذكر بعد غسله بحكم البول الذي يبقى في مخرج الذكر بعد غسله وربما اذا تحرك بعد عدة دقائق تخرج من منه قطرة من ذلك البلد -

01:14:35

طيب تقصد بهذا البلد البولي يعني او السؤال بطريقة اخرى اذا فهمته انا فهمها صحيحا. انت تقول ما حكم ان يخرج منه نقطة من البول بعدما ويستنجي. يعني تبول واستنجي غسل ذكره -

01:14:52

ثم بعد قليل خرج من نقطة من البول هذا هل هذا هو المقصود بالسؤال؟ اولا قبل الوجود طيب اذا كان هذا والمقصود بالسؤال هذا له حالان. هذا يسمى -

01:15:06

السلس البولي نوعان. سلس بولي دائم وسلس بولي متقطع. السلس البولي الدائم هذا يصلى على حاله. يتوضأ لكل صلاة عند جمهور اهل العلم وذهب المالكية لانه لا يلزم الوضوء لكل صلاة ومذهبهم اقوى -

01:15:21

لكن احتياطا يتوضأ لكل صلاة خروج من الخلاف نعم ويتحفظ ما من يتحفظ؟ يعني يضع شيء مثل المناديل مثلا على ذكري حتى لا يصيب البول ثيابه. وفي كل صلاة يغير هذه المناديل اذا امكنه -

01:15:37

نعم. هل هو يتحفظ طيب هذا اذا كان عنده سلس بولي دائم. البولي ينزل منه دائما. سلس البولي المتقطع الذي يعلم ان البول ينزل منه بعد خروج من الخلاء بنصف ساعة. هذا يلزمته ان ينتظر -

01:15:51

حتى يخرج منه البول بعد نصف ساعة اخرى ويصلى يلزمته هذا. حتى لو فاتته صلاة الجمعة ولا يصلى على حاله الا اذا آثاره الوقت كله. اذا خرج الوقت كله وهذا هو الراجح في هذه المسألة -

01:16:04

طيب آآهذا واضح لان هذا الجواب واضح اه قال حتى لو بدأ الصلاة مع علم عن نجس يسير. نعم يعني ها اخونا يقول هل يعفى عن يسير النجاسات حتى لو بدأ الصلاة ويعلم ان هناك نجاسة يسيره؟ نعم هذا معنى قول يعفى -

01:16:19

يعفى عن يسير النجاسات ليس معناه انه يشترط ان يكون جاهلا بهذه النجاسة. لا حتى لو كان عالما بها يعفى عنها نعم اما النجاسة الكثيرة اذا صلى وهو جاهل بها كما سيأتي معنا في كتاب الصلاة. فصلاته صحيحة ولا يلزمته ان يعيد على الصحيح -

01:16:37

ما حكم صوف السباع وشعرها لو قصت صوف السباع وشعرها في حال الحياة هناك خلاف بين اهل العلم في طهارة السباع نعم المعتمد في المذهب ان السباع النجسة والظاهر انها طاهرة. دليلهم في نجاسة السباع -

01:16:54

يعني لا اريد ان اطيل في ذكر الدليل لان هذا سأخذ الوقت لكن سأذكر سريعا الدليل. دليل في نجاسة السباع هو حديث القلتين ان النبي عليه الصلاة والسلام سئل عن -

01:17:11

الماء عن عن الماء وما يرجو من السباع وقال بعض اهل العلم سؤال الصحابة عن السباع التي ترد الماء هذا فيه دليل ان السباع النجسة ولكن ابن التركماني الجوهر النقي ومن الشافعية قال هذا الاستدلال فيه نظر -

01:17:21

بل ان الصحابة سألا عن هذا لان السباع عادة عندما تبول وتتغوط وروتها يكون على اقدامها. فعندما تدخل في الماء وتنجسه بماذا؟ بالبول والرووث الذي على اقدامها. فالاظهر ان السباع نفسه طاهرة - [01:17:36](#)

ولذلك شعرها الذي يقطع منه اذا كانت طاهرة آن حال الحياة شعرها في حال الحياة طاهر كذلك. لكن اهل العلم يشترطون في صوف الميّة وشعرها الذي يكون طاهرا اهل العلم ان يكون مأكولا حال الحياة. ان يكون هذا - [01:17:52](#)

الحيوان الذي مات مأكولا حال الحياة. فيقولون صوف السباع خلاصة الكلام يعني. يقولون صوف السباع نجس بعد الموت. اما حال الحياة الصحيح ان السباع ليست نجسة الحياة. وعلى كل حال اذا قلنا ان سباع نجس او طاهرة فلا يجوز افتراض جلودها. ولا افتراض اصواتها. لأن النبي عليه الصلاة والسلام كما عند البخاري - [01:18:09](#)

نهي عن افتراض جلود السباع. والعبرة في هذا ليست هي التنجس. اما العلة في هذا هي ان هذا فعل اهل الكبر. فعل اهل الكبر على الصحيح نرجع الى باب قضاء الحاجة - [01:18:29](#)

قضاء الحج باب قضاء الحاجة يستحب لمن اراد دخول الخلاء ان يقول باسم الله اعوذ بالله من الخبر والخبائث ومن الرجس ومن الرجس النجس الشيطان الرجيم قول يستحب لمن اراد دخول الخلاء ان يقول اعوذ بالله باسم الله وارد في حديث ستر ما بين اعين الجن وعورةبني ادم ذكر الله عز وجل والحديث الاخر ان النبي عليه الصلاة والسلام كان اذا دخل الخلاء قال - [01:18:43](#)

اللهم اني اعوذ بك من الخبر والخبائث هو حديث عند البخاري اما قول من الرجس النجس الشيطان الرجيم هذه زيادة ضعيفة لا تصح. نعم اذا خرج قال غفرانا الحمد لله الذي اذهب عني العذاب وعفاني. قال غفرانك - [01:19:09](#)

نعم وغفرانك صح هذا عن عائشة رضي الله عنها ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يقول هذا. ومناسبة هذا كما قال ابن القيم هو طلب ازالة الذاي المعنوي. بعد ازا - [01:19:29](#)

الاباء الحسي الذاي الحسي هو البول والغائط عندما زال الله عنك الذاي الحسي البول والغائط طلبت من الله ان يزيل عنك ماذا؟ الذاي المعنوي وهو الذنوب قال شيخ الاسلام انما الحكمة في هذا - [01:19:39](#)

في انه غافل عن ذكر الله في الخلاء يعني لعل الحكمتين مرادتان والله اعلم. اما الحديث الاخر الحمد لله الذي اذهب عني الذاي وعفاني. هذا ضعيف لا يصح. نعم يقدم رجله اليسرى في الدخول ويمنى في الخروج - [01:19:53](#)

ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يجعل يمناه لتناعله وترجله وظهوره ويجعل يسراه لما سوى ذلك. كما صح هذا عن عائشة ولا يدخله ولا يدخله بشيء فيه اسم الله هذا الحديث الذي استدل به على هذا ضعيف. رواه ابن ماجة ان النبي عليه الصلاة والسلام كان له خاتم. نقشوا لا الله الا الله محمد رسول الله. وكان اذا دخل الخلاء وضعه. ولكن - [01:20:11](#)

قد يستدل على هذا وهو عدم استحباب دخول الخلاء بشيء فيه ذكر الله قد يستدل على هذا بالعمومات. من القول تعالى ذلك ومن يعظم شعائر الله فانها من تقوى فمن تعظيم ما فيه ذكر الله الا يدخل به الخلاء. ولكن هذا على سبيل الندب والاستحباب وليس على سبيل الوجوب. نعم - [01:20:42](#)

ويعتمد في جلوسه على رجله اليسرى. ورد في هذا الحديث ولكنه ضعيف فنقول الاعتماد على على الرجل اليسرى لم يثبت فيه شيء ولكن اهل الطب يقولون ان هذا اسهل لقضاء الحاجة. فنقول هذا من ادب قضاء الحاجة لكن لا ثبت فيه استحبابا ان الاستحباب لابد - [01:21:00](#)

من دليل شرعي. نعم وان كانت في الفضاء ابعد واستتر وان كان في الفضاء ابعد واستتر. يعني ان كان يقضي حاجته في الفضاء في الصحراء يذهب بعيدا حتى لا يراه احد ويستتر عن اعين الناس. لحديث المغيرة في الصحيحين - [01:21:18](#)

انه لما ذهب النبي عليه الصلاة والسلام يقضي حاجته قال ذهب حتى توارى عنى. توارى عنى يعني اختفى عنى. نعم وارتاد موضعا آرخوا ولا رخوا يعني ذهب ليبحث عن موضع رخو ليس صلب لانه لو بال على حجر صلب البول - [01:21:38](#)

عليه وينجس ثيابه. نعم ولا يبول في تقب ولا شق البول في الثقب والشق في احاديث ضعيف. وهو ان النبي عليه الصلاة والسلام نهى عن البول في في الجمر. فانها مساكن الجن - [01:21:57](#)

ولكن لو غلب على ظني ان هذا الشق فيه حيوان او او ثعبان قد يؤذيه فلا يبول فيه دفعه للاذى. نعم ولا طريق ولا ذل نافع ولا تحت شجرة مثمرة - [01:22:12](#)

حديث مسلم ان النبي عليه الصلاة والسلام قال اتقوا للعانيين. قال قالوا وما للعاني يا رسول الله؟ يعني ما للعانيين؟ الفعل الذي يكون سببا في لعن الناس لك بلعن الناس لك - [01:22:28](#)

وقالوا من لعنان يا رسول الله؟ قال الذي يبول في طريق الناس او في ظلهم ولا يستقبل شمسا ولا قمرا ولا يستقبل القبلة ولا يستدبرها لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم. لا تستقبلوا القبلة بعائشة ولا بور ولا تستدبروها - [01:22:40](#)

قال ويجوز ذلك في البنيان. هذه المسألة مسألة استقبال القبلة واستدبارها المعتمد فيها في المذهب انه يجوز الاستقبال والاستدبار في البنيان. اما في الفضاء فلا يجوز وذهب بعض اهل العلم والاحناف ورواية اخرى في المذهب اختار هذا شيخ الاسلام وتلميذه ابن القيم انه لا يجوز الاستقبال والاستدبار في البنيان وغيره وهذا المذهب اظهر - [01:23:02](#)

الحديث الذي ذكره المصنف لان الحديث ان هذا رواه ابو ايوب قال سباق الحديث فقد ان الشام فوجدنا مراحیض بنیت تجاه القبلة فننحرف عنها ونستغفر الله. يعني ابو ايوب كان مذهبة انه لا - [01:23:24](#)

استقبال القبلة ولا استدبار ولا ببول ولا بعائشة لا في البناء ولا في الفضاء لانه لما قدم الشام وجد مراحیض اي حمامات بنیت تجاه القبلة. فلو كان الاستقبال او الاستدبار في البناء جائز لما انحرف عنها لما تكفل الانحراف عن الحد - [01:23:39](#)

عنها يعني نجلس بعيدا عن القبلة قدر المستطاع ونستغفر الله فدل ذلك انه لا يجوز الاستقبال مطلقا. اما استدلال الجمهور بحديث ابن عمر انه قال رقيت فوق بيت حفصة. فرأيت النبي عليه الصلاة والسلام على حاجته. مستقبل الكعبة مستدبر الشام. فهذا الحديث وان كان حديثا صحيحا. لكنه يدخله - [01:23:53](#)

احتمال لانه حكاية فعل واذا تعارض الفعل مع القول يقدم القول على الفعل وقول النبي عليه الصلاة والسلام لا تستقبلوا القبلة ولا تستبدلوها ببول ولا بعائشة قول صريح في عدم جواز الاستقبال والاستدبار - [01:24:13](#)

وربما كان فعله صلى الله عليه وسلم في هذا الذي حكاه ابن عمر كان عن نسيان وقال بعض اهل العلم ان هذه قد تكون خصوصية لوا خاصة ان قضاء النبي عليه الصلاة والسلام لحاجته - [01:24:27](#)

عادة لا يراه احد. هو كان يبعد. فابن عمر رأه مصادفة. رأه بدون قصد منه. والنبي عليه الصلاة والسلام لم يعلم ان ابن عمر فلا شك ان الاخطاء في هذه المسألة - [01:24:38](#)

وان كان الخلاف فيها قويا جدا. الاخطاء الا يستقبل القبلة ولا يستدبرها لا في الفضاء ولا في البنيان. ولذلك ابن القيم في زاد الميعاد قال ولو كان الاستقبال جائز في البنيان. نقول له ما حد البنيان. يعني - [01:24:48](#)

لابد ان يكون بينك وبين المسافة البنية. لا شك ان الانسان لو قضى حاجته في الصحراء. لا شك ان بيته وبين القبلة بنیان ولو على بعد عشرات الكيلومترات سيكون بنیان من جبل او بيت - [01:25:03](#)

فهذا لا ينضبط يعني فالاظهر هو اه تركه الاستقبال والاستدبار قال بعد ذلك اذ انقطع البول مسح من اصل ذكره الى رأسه ثم ينثره ثلاثا ولا ينصل مسح من اصل ذكره الى رأسه - [01:25:15](#)

يعني هذا الذكر هكذا يمسح من اصله من اسفل الى رأسه هكذا. يقول هكذا. وينظره يعني يحركه ثلاثا. التتر وتوسلت هذا يسمى سلتا. مسح من اصل الذكر الى رأسه ثلاثا اذا يسمى سلتا. قال عنه شيخ الاسلام انه بدعة لانه يضر - [01:25:37](#)

ورد في حديث ضعيف لا يصح والواولى ان نقول ان هذا الامر يرجع الى الانسان. بعض الناس لا ينقطع البول اذا تبول الا اذا حرك ذكره تحريكا يسيرا او اه او مسح من اصل ذكري يسيرا فيقال يعني ان هذا يرجع الى حال الانسان ولكن لو قال ان هذا الفعل سنة لكل احد. نعم بل قد يضر كما ذكر شيخ الاسلام - [01:25:53](#)

ثم قال ولا يمسوا ذكره بيمينه. نعم لان النبي عليه الصلاة والسلام قال كما في الصحيحين ليمسكن احدكم ذكره بيمينه وهو يبول. وهناك خلاف بين اهل العلم هل الكراهة خاصة بالمس فقط؟ حال البول ام خاصة ام مطلقة - [01:26:15](#)

الازهر انها آيا يكره فقط حال البول. نعم. قوله ولا يتمسح بها باقي الحديث هكذا. ليمسكن احدكم ذكره بيمينه ويبييل ولا يتمسح من الخلاء بيمينه يعني لا يستنجي بيمينه. نعم - 01:26:31

ولا يتمسح بها ثم يستجمر وترا ثم ان النبي عليه الصلاة والسلام قال من استجمر فليوتر ثم يستنجي بالماء يستنجي بالماء لان النبي عليه الصلاة والسلام اه فعل هذا كان يستنجي بالماء - 01:26:45

وفي حديث عائشة في سبب نزول قوله تعالى آلا تقم فيه ابدا لمسجد الاسس على التقوى من اول يوم احق ان تقوم فيه فيه رجال يحبون ان يتظاهروا انهم كانوا يبدعون الحجارة اهل قباء. كانوا يبدعون اثنى الله عليهم لانهم كانوا يتبعون الحجارة بالماء - 01:27:05

لان الحجارة تزيل عين النجاسة. والماء يزيل اثر النجاسة اي لونها ورائحتها والحجارة يجعل الانسان لا يباشر النجاسة بيده. ثم بعد ذلك يستخدم يستخدم الماء. نعم وان اقتصر على الاستجمار اجزأ - 01:27:23

باجماع. اجمع اهل العلم انه لو اكتفى بالاستجمام اجزاء. لحديث ابن مسعود في البخاري ان النبي عليه الصلاة والسلام ذهب لقضاء حاجته فقال لابن مسعود ابغني ثلاثة احجار استنجي بها. قال ابن مسعود فاتيت بحجرين وروثة حمار - 01:27:42

واخذ النبي عليه الصلاة والسلام الحجرين والقاروثر وقال انها رجس او رجس. في روایتين فهذا دليل انه يجوز الاستجمار بالحجارة او ما يقوم مقامها من كل طاهر كما سيدكر ولا يجب الاستجمار بالماء. الاستنجاء بالماء. نعم - 01:27:58

وانما يجزي الاستجمار اذا لم تتعذر النجاسة موضع الحاجة معنى هذا انه لا يجوز ان يستجمر اذا خرج البول مثلا على الذكر لابد ان يكون البول على ماذا؟ جزء من الحشمة. قالوا لو كان البول حشمة هي رأس الذكر. لو ذهب البول الى كل حشمة لا يجوز الاستجمار. لابد من الغسل - 01:28:14

لابد ان يكون في موضع الحاجة وفتحة الذكر ولابد ان يكون الغائط في موضع الحاجة وفتحة الدبر. فلو تتعذر الغائط الى الاليتين لم يجد الاستئثار عندهم احوط. قال بعض اهل علمك يا شيخ الاسلام الى جواز الاستجمار ايضا لكن الاحوط انه يغسل خروجا من الخلاف ويقتصر في الاستجمار على موضع الحاجة. قال - 01:28:39

ولا يجزي اقل من ثلاث مساحات ملقية في حديث سلمان ان النبي عليه الصلاة والسلام قال اذا استثمر احدكم فليستجم بثلاثة احجار. امرنا النبي عليه الصلاة والسلام ان نستجمر الا نستجمر باقل من ثلاثة احجار. فهذا يدل ان الواجب ثلاثة - 01:29:01

لماذا قال ملقيا؟ لان الثلاثة اذا لم تكفي في الالقاء يزيد اربعة او خمسة لكن لو انه انقى بحجر واحد لا يكفي. لابد ان يزيد الثاني والثالث يعني يشترط العدد - 01:29:19

الحجارة بخلاف الماء. الماء لا يشترط فيه عدد. لان تطهير الماء اقوى من تطهير الحجارة. نعم ويجوز الاستجمار بكل طاحن يلقي محل الا الروثة والمعظام وما له حرمة والله اعلم ان النبي عليه الصلاة والسلام كما في في مسند احمد ابن مسعود قال عن الروث والمعظام انها زاد اخوانكم من الجن - 01:29:32

فانت لو استنجي بها ستنجسها ولا تسوى فلا يجوز الاستجمار بها طب لو استثمرتا بآلية يصح استجمارك ام لا؟ في خلاف بين اهل العلم. ذهب بعض اهل العلم هو شيخ الاسلام انك تأثم بالاستجمار. ولكن يصح استجمارك بها. لانها طاهرة - 01:29:57

والازهر انه لا يصح الاستجمار. لان النبي عليه الصلاة والسلام في حديث ابي هريرة نهى ان يستنجي بروث او عظم والنهي يفيد ماذا؟ يفيد البطلان. النهي يفيد التحرير والبطلان. وقال انهم لا يطهرون. قال انهم ماذا؟ لا يطهرون. وهذا الحديث - 01:30:14

وحيث صريح باب الوضوء من باب الوضوء وقبل ان يدخل ويحجب عن الاسئلة لان كل الاسئلة كل ما انتهينا من باب اجيب عن الاسئلة التي تتعلق بالباب حتى لا آآ - 01:30:33

تكثر الاسئلة تتراءكم يعني؟ هو سؤال يقول اذا حس بالمرء في اثناء الصلاة لانه نزل بعد وقت ماذا يفعل ماذا يقصد اذا حس في المذى اثناء ان افهم اذا حس بالمذى في اثناء الصلاة؟ يعني هل نزع منه المذى في اثناء الصلاة - 01:30:52

نعم المجد في اثناء الصلاة فلا يخلو من حالين ان يكون هذا الرجل مصاب بسلس المذى. لان السلس معناه ان الحدث دائمًا

موجود يوجد سلس بول وسلس مافي بعض الناس الريح عنده المفلت لا يستطيع يتحكم في الريح - 01:31:08

هذا حكمه تقدم ذكرنا وصل على حاله وتوضاً لكل صلاة عند الجمهور اما الى حسب المادي هو ليس مريضاً بسلس المذى فهذا يلزمه ان يخرج من الصلاة وان يغسل المد وان يعيده الصلاة - 01:31:25

سمعت المتقدمين ان القول بعد خروج الغائب وغفرانك معلول فافضل لنا ان نترك صح هنالك خلاف بين اهل العلم في تصحيح هذا الحديث 01:31:37

او في الاحاديث التي اختلف في تصحيحها والضعف فيها كان يسيراً. اجازه كثير من اهل العلم وان كان بعض اهل العلم منعاً من ذلك فالامر في هذا واسع هل يجوز الاستجمار بالمنديل؟ ندي؟ نعم يجوز على الصحيح - 01:31:54

منديل يعني مبلل. نعم يجوز. انه يزيل النجاسة اسئلة اخرى صحيح طيب تفضل الوضوء لا يسيح الوضوء ولا غيره من العادات الا اي ينوي لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وانما - 01:32:08

لكل مريض معنا ثم يقول نبدأ في كتاب الوضوء بعد خمس دقائق. نبدأ في باب الوضوء الى خمس دقائق ان شاء الله بارك الله فيك السلام عليكم وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته - 01:32:58

والصلاه والسلام على رسول الله. قال المؤلف رحمه الله تعالى باب الوضوء لا يسيح الوضوء ولا غيره من العادات. الا اي يوم الا ان يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرى ما نوى. ثم يقول بسم الله - 01:44:19

هذا واضح ان الوضوء لابد فيه من نية. قال ثم يقول بسم الله ثم يقول بسم الله دليهم بحديث ان النبي عليه الصلاه والسلام قال لا صلاه لمن لا وضوء له. ولا وضوء لمن - 01:44:43

لم يذكر اسم الله عليه. وهذا الحديث رواه الامام احمد والامام احمد قال يثبت في هذا الباب شيء. الامام احمد مع انه اه معنا مذهب فيه روایتان. الروایة الاولى وجوب التسمية في الوضوء. والروایة الثانية استحباب التسبیح كمذهب الجمهور - 01:44:53

الا انه قال لا يثبت في هذا الباب شيء. قول الامام احمد. او قول غيره من المحدثين يثبت في هذا الباب شيء يعني في هذا الباب في هذا الموضوع لا يثبت حديث - 01:45:08

يعد استقراء تماماً عند المتقدمين. والاستقراء التام عند المتقدمين لابد ان يعتبر لابد ان يؤخذ به. فلذلك يعني من صحة الحديث من المتأخرین تصحيحه فيه نظر لان المتقدمين اذا قالوا هذه العبارة معنى ذلك انهم - 01:45:19

آآ بحثوا آآ واستقرروا الباب فلم يجلوا فيه حديثاً صحيحاً. طيب اذا علم ان هذا الحديث لا يصح هل يمكن ان يستدل على استحباب التسمية في اول الوضوء بادلة اخرى - 01:45:36

هل يمكن ان يشارك احدكم في هذا يعني نقول ان الحديث ضعيف. هل يمكن ان نستدل على هذه المسألة وهي التسمية في اول وضوء بادلة اخرى ممكن من القياس اني - 01:45:50

قياس على ماذا نقول بسم الله على كل شهيد ما نفعه. طيب. هذا جواب. من عنده جواب اخر ظهير السلام عليكم شيخ ممکن آآ الحديث آآ اه الحديث اه الذي ورد - 01:46:11

سبحان الله ان كل امر لا يبدأ ببسم الله فهو ابدع حديث ضعيف. حديث كل امر ذي بال لا يبدأ فيه بذكر الله وابتدا ضعيف. ضعفه آآ كثير من اهل العلم والشيخ اللبناني كذلك ضعفهم - 01:46:37

ثانياً حتى لو صح هذا الحديث المقصود به العادات وليس العادات. كل امر ذي بال من العادات وليس العادات. فيستحب بدأت بسم الله في كل عادة من العادات. يعني عند النوم عند الأكل عند اللبس عند الخروج عند الدخول - 01:46:54

لكن العادات الاصل فيها التوقيف. ما معنى الاصل فيها التوقيف؟ يعني الاصل فيها انك لا تثبت فيها صفة الا بدليل والذي يقول بأنه تثبت التسمية في اول الوضوء قياساً على استحبابها في سائر العادات يلزمها ان يقول مثلاً باستحباب التسمية في اول الصلاة - 01:47:10

ولا قائل بذلك ولا قائل بذلك. يعني انت تقول ساسمي في اول الوضوء لانه يستحب البداية بالتسمية في كل شيء. خلاص انا ستفعل

لك انا قبل ان اصلي سأقول باسم الله الله اكبر - 01:47:30

ولا قائل بهذا من اهل العلم. فالاصل في العبادة التوقيف. ولذلك هذه المسألة مسألة التسمية فيها خلاف بين اهل العلم. الجمهور يقولون بالاستحباب الحنابلة في رواية يقولون بالوجوب. ذهب بعض - 01:47:41

المالكي. هذا ليس المذهب المعتمد عند المالكية. بعض المالكية ذهبوا الى كراهة التسمية في الوضوء من ناحية الدليل مذهبهم قوي. لماذا مذهبهم قوي من ناحية الدليل ؟ لأن الاصل في العبادات التوقيف - 01:47:51

وليس عندنا دليل على المواظبة على التسمية في كل اول وضوء ولكن المسألة كما ذكرت فيها خلاف معتبر بين اهل العلم. طيب قال ثم يقول باسم الله ثم ذكر بعد ذلك قال ويغسل كفيه ثلاثة لأن هذا ثبت في احاديث كثيرة منها حديث عثمان في صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم وفيه ان - 01:48:03

النبي عليه الصلاة والسلام افرغ اي افرغ الماء على يديه من اناءه فغسلهما ثلاثة مرات. نعم ويغسل كفيه ثلاثة ثم يتبع يتمضمض ويستنشق ثلاثة يجمع هذا ايضا في حديث عثمان - 01:48:24

انه تمضمض واستنشق ثلاثة. وكذلك في الحديث الاخر عند مسلم اذا توضاً احذكم فليستنشق بمنخريه من الماء ثم لينثر يستنشق ثم نعم يجمع بينهما بغرفة او ثلاث يعني يجوز عن - 01:48:42

يتمضمض ويستنشق بغرفة واحدة ثلاثة مرات يعني يضع الماء في كفه ثم يدخل بعضه في فمه ويجلب الباقي بانفه هذه السنة واذا فصل بين بين المضمضة والاستنشاق جاز اما الحكم المنضدة والاستنشاق فالذهب انهما واجبان وهذا هو الظاهر لأن النبي عليه الصلاة والسلام كما قال ابن حجر في الفتح لم يرد عن وصف وضوء النبي صلى الله عليه - 01:49:04

على الاستقصاء. ما معنى ان الاستقصاء ؟ نهاية التفصيل انه ترك المضمضة والاستنشاق واطب عليهم دائما عليه الصلاة والسلام. نعم ثم يغسل وجهه ثلاثة من منابت الشعر من منابت شعر رأسه الى من دحر من لحيين من لحيين - 01:49:27

وذقني له حد الوجه له حد. حد طولا من منابت الشعر. اذا كان عنده شعر. اذا لم يكن عنده شعر كان اصلع يقدر المنابت في غيره. الذي ليس باصلع منبت الشعر - 01:49:45

الى من حضر من اللحبيين. اللحبيين هما العظمان الذين عليهم الاسنان يسمان اللحبيين. اللتان اللذان تبنت عليهما اللحية والذقن هو مجتمع اللحبيين. هذا لحي وهذا لحي ويجتمعان في الذقن. هذا حد الوجه طولا لانه هو الذي يواجه به. اما حدود عرضا - 01:50:00

قال والى اصول الاذنين. اصول الاذنين من الاذن الى الاذن عرضا. ولكن هناك خلاف بين اهل العلم هل مسترسل من اللحية يدخل في الوجه ام لا؟ يعني اللحية هذه خارج الوجه هل تدخل في الوجه ام لا؟ المذهب انها ليست من الوجه - 01:50:19

بعض اهل العلم ذهبوا وهذا قول في المذهب رجحه بعض اهل العلم كالشيخ ابن عثيمين الى انه لا بد من غسل ظاهر اللحية. لماذا؟ قالوا لأن الوجه هو ما تحصل به - 01:50:35

وتحصل به المواجهة وهذه تحصل بها المواجهة. فالاولى خروج من الخلاف لا اقول ان هذا ارجح ولكنه خروج من الخلاف احوط ان يغسل ظاهر اللحية اما تخليل اللحية وادخال الماء فيها فليس واجبا الا اذا كانت اللحية ماذ؟ خفيفة - 01:50:45

ليس واجبا ان يخلل اللحية في الوضوء الا اذا كانت اللحية خفيفة يرى الجلد من تحتها فلابد ان يخللها لان الجلد الان الذي تحت اللحية تحصل به المواجهات اما في الغسل فلابد من تخليل اللحية. لحديث عائشة ان النبي عليه الصلاة والسلام اغتسل حتى اذا اروى بشرته. اروى بشرته يعني واصل الماء الى جلده نعم - 01:51:02

الخلاصة في الكلام انه لا يجب تخليل اللحية في الوضوء الا اذا كانت خفيفة ويجب تخليلها في الغسل خفيفة كانت او كثيفة. نعم ويخلل اللحية ان كانت كثيفة وان كانت تصف البشرة لزمه غسلها ثم يغسل يديه الى المرافقين ثلاثة - 01:51:22

ويدخلهما في الغسل يدخل يديه يغسل يديه الى المرافقين ثلاثة. لماذا قال يدخلهما في الغسل ؟ لماذا قال هذه العبارة؟ ما فائدتها فائدتها ان قوله تعالى اغسلوا ايديكم الى المرافق مجلمل - 01:51:43

المجمل كما اخذنا في الوصول للفظ الذي يحتاج الى بيان. لأن الى المرافق تحتمل ان المرافق داخلة في الغسل وتحتمل انها ليست

داخلة. لفظ الا مجمل. يحتمل انها داخلة ولا يحتمل انها ليست داخلة. طيب ما الدليل على دخولها؟ فعل النبي عليه الصلاة والسلام. كما في حديث ابو هريرة عند مسلم. ان النبي عليه الصلاة والسلام - 01:52:06

تواضاً فغسل يديه الى المرفقين حتى شرع في العضد. هذا هو العضد. العضد ما فوق المرفقين الى الكتف فلما يمكن غسل المرفقين الا اذا غسلت جزءاً من العضد. فدل هذا على وجوب ادخال المرفقين. نعم - 01:52:24

ثم يمسح يمسح رأسه مع الاذنين يبدأ بيديه من المقدم مقدمه ثم يردهما الى المقدمة يمسح رأسه مع الاذنين الدليل ان النبي عليه الصلاة والسلام قال بلال من الرأس هذا حديث مختلف وفي تصحيحة حسن الشیخ الالباني ضعفه بعض اهل العلم لكن على كل حال معنى الحديث ان الاذنان من الرأس اختلفوا - 01:52:44

في معناه هل معناه ان الاذنين من الرأس بمعنى ان لهما نفس حكم الرأس فيجب مسحهما؟ هذا رواية في المذهب عند الحنابلة. اما جمهور اهل العلم يرون ان مسحهما سنة وهذا هو الازهر - 01:53:13

والازهر ان معنى الحديث لو صح الاذنان من الرأس اي غسلان او يمسحان بماء الرأس. يمسحان بماء الرأس وهذا ما فعل ما ثبت بالفعل صلى الله عليه وسلم. ثبت فعله في ثلاثة احاديث. الحديث الاول حديث عبد الله بن زيد في الصحيحين ان النبي عليه الصلاة والسلام مسح رأسه فبدأ بمقدم - 01:53:26

رأسه ثم ردهم الى قفاه ثم رجع الى الموضع الذي بدأ منه الحديث الثاني حديث الربيع بنت معوذ ان النبي عليه الصلاة والسلام مسح رأسه وصعيده وادنيه. ما هو الصدغ هو ما بين العين - 01:53:44

اذن ما بين العين والاذن يسمى صدغاً. الحديث في الثالث حديث عبد الله بن عمرو وفي السنن ايضاً ان النبي عليه الصلاة والسلام مسح رأسه وادنيه فادخل اصبعيه السبعة باحتين في اذنيه ومسح الظاهر اذنيه بابهامين - 01:53:58

طبع الجمع بين هذه الاحاديث الثلاثة نصل الى صفة المسح الاكملي وهي ان يبدأ بمقدم رأسه ثم يعود الى الخلف ثم يردهما الى حيث بدأ ثم ينزل هكذا دون ان يرفع يديه ينزل هكذا حتى يكون مسح مادة الصدغين - 01:54:13

ثم يدخل اصبعيه السباعتين في اذنيه ويجعل ابهاميه في الخارج. خارج الاذنين على ظاهر اذنيه. فيكون هكذا قد آفَ فعل صفة المسح الكاملة التي وردت في هذه الاحاديث الثلاث طيب قال - 01:54:28

ثم يغسل رجليه الى الكعبين ثلاثاً الكعبين كذلك الكعب داخل في الرجل. لأن النبي عليه الصلاة والسلام مرة رأى اصحابه يتوضأون ولا يغسلون اعقاباً فقال ويل للاعقاب من النار. والعقاب هو مؤخر - 01:54:42

والكعب هو العظمان البارزان على جانبي كل قدم. فإذا وجب غسل الاعقاب وجب كذلك غسل الكعبين. فالكعبان داخلان في الغسل. نعم يدخلهما كل غسل ويخلل اصابعهما ثم ويخلل اصابعهما. اصابعهم ورد الامر بالتلليل بالتلليل في احاديث منى حديث ابي داود عن لقيط ابن صبرة. ان النبي عليه الصلاة والسلام قال اسبغ الوضوء وخل - 01:54:56

بين الاصابع. وتلليل الاصابع سنة عند جمهور اهل العلم وبعض اهل العلم او جبوك الشوكاني فهو الصحيح انه سنة طيب قال ثم يرفع نظره الى السماء فيقول اشهد ان لا الله الا الله وحده لا شريك له واهشهد ان محمداً عبده ورسوله - 01:55:26

قوله ثم يرفع نظره الى السماء فيه حديث ضعيف لا يصح اما الدعاء اشهد ان لا الله الا الله والى اخره ثبت في في مسلم عن عمران ان النبي عليه الصلاة والسلام قال من من قال هذا - 01:55:45

فتح بعد الوضوء يعني فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ايها شاء. نعم الان بعدما ذكر صفة الوضوء سيرجيو يذكر ماذا؟ الواجبات والسنن يرجع يذكر الواجبات والسنن والمكرهات الموضوع بدأ اولاً بالواجبات فقال - 01:55:57

والواجب من ذلك كله ايه؟ من صفة الوضوء التي ذكرها؟ نعم والواجب من ذلك النية ولا غسله مرة ما يجب عليه ان يعمل الى اكثر من مرة. نعم ومسح رأسه كله. ما معنى ما خلى الكفين؟ يعني غسل الكفين مرة ليس واجباً - 01:56:15

لو قلت لك غسل كفيه بالكلية في اول الوضوء طبعاً لكن غسل الكفين واجب تبعاً لاي شيء. تبعاً لليدين للمرفقين طبعاً لليدين الى المرفقين. ولذلك من اخطاء الوضوء. من اخطاء الوضوء بعض الناس ماذا يفعل؟ في اول وضوء يغسل كفيه - 01:56:36

نعم ثم يتمضمض ويستنشق ويفسل وجهه. ثم عندما يغسل يديه يبدأ بماذ؟ يترك الكفين. يترك الكفين. هذا وضوء باطل. لماذا باطل؟
لانه لم يدخل كفيه في اليد فان قيل وغسلهما في اول الوضوء. الجواب ان غسل اليدين لا يجوز تقديمها على غسل الوجه. لأن الترتيب واجب كما سيأتي - [01:56:54](#)

فلا بد عندما يغسل يديه للمرفقين ان يعود مرة اخرى فيغسل ماذا؟ يديه مع كفيه. الى المرفقين طيب قال ومسح الرأس كله. مسح الرأس كله هذا هو المعتمد في المذهب وهذا هو الصحيح - [01:57:16](#)

لان النبي عليه الصلاة والسلام يرضى عنه في حديث واحد انه مسح بعض رأسه الا في حديث المغيرة عند مسلم مسح مقدم رأسه الناصية والعمامة فلو كان مسح بعض الرأس فقط جائز ما اكمل المسح على العمامة ومسح بعض رأسه واكمل المسح على العمامة - [01:57:28](#)

الدليل هو فعله عليه الصلاة والسلام لانه مبين. لمعنى قوله تعالى وامسحوا برؤوسكم. لأن امسحوا برؤوسكم مجمل قد يفهم منه التبعيض ان يمسحوا برؤوسكم اي بعض رؤوسكم. وقد يفهم منه ان يمسح كلها - [01:57:44](#)
فعرفنا من هذا من فعل النبي عليه الصلاة والسلام بيان هذا المجمل. عرفنا بيان هذا المجمل بالفعل عليه الصلاة والسلام انه لم يرد عنه ابدا انه مسح بعض رأسه. نعم - [01:57:57](#)

وتترتيب الوضوء على ما ذكرنا ما دليل وجوب الترتيب ما دليل وجوب الترتيب الترتيب في قول الله تعالى ويدرك يعني هو لم يترك كل المرفوعات معا لكن نعم احسنت ان الله ذكر ممسوها - [01:58:09](#)
احسنت ان الله ذكر ممسوها بين مفسولين. قال تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمت الى الصلاة فانسحروا رؤوسكم وارجلكم من الكعبين نعم قال تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمت الى صلاته فاغسلوا وجوهكم - [01:59:03](#)

وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين فجعل مسح الرأس بين مفسولين نعم بين عضوين مفسولين. فلو كان الترتيب ليس واجبا لآخر الممسوح. تأخر الممسوح. هذا هو اقوى دليل - [01:59:15](#)

يستدل به من يقول بوجوب الترتيب. نعم وان النبي عليه الصلاة والسلام ما توضأ الا مرتبنا عليه الصلاة والسلام بيان انه ما توضأ الا مرتبنا. الشرط الثاني والواجب الثاني الذي ذكر بعد ذلك هو الموالاة. قال والا يؤخر غسل عضو حتى ينشف الذي قبله - [01:59:31](#)
الموالاة عن المتابعة في غسل الا يفصل الغسل بين الاعضاء من لا يفصل في الغسل بين الاعضاء لان ثلاثة واجب من واجبات الوضوء. وحد الموالاة في المذهب مختلف فيه. وذكر حدا هو الجفاف حتى يجف العضو - [01:59:51](#)

الجو المعتدل الجو المعتاد ليس بربدا شديدا وليس حرا شديدا. ليس ريحان شديدا وليس ريحان ضعيفة وادا جف العضو قبل غسل العضو الذي بعده انقطعت الموالاة. لكن هذا التحديد ليس عليه دليل. اتفقنا - [02:00:08](#)

ان ما لم يحدد في الشرع يرجع فيه الى العرف. فالا ظهر ان الموالاة تنقطع اذا فصل فصلا طويلا عرفا ومن ادلة الموالاة التي استدل بها الجمهور الحديث الذي عند احمد ان النبي عليه الصلاة والسلام رأى رجلا يتوضأ وفي قدمه قدر لمعة - [02:00:21](#)
نعم لمعة يعني لم يصبها قدر الدرهم لم يصبها الماء. فامرها ان يعيده الوضوء والصلة يأمر ان يعيده ماذا؟ الوضوء والصلة وهذا الحديث دليل ان موالاة واجبة. لانه لم تكن واجبة. لقال اذهب فاغسل رجلك - [02:00:39](#)

اغسل رجلك ثم صلي امره ان يعيده الوضوء كله. فدل هذا ان الموالاة واجبة بعد ما تكلم عن الواجبات يتكلم عن السنن. فقال المسنون رسمية وغسل الكفين والبالغة في المضمضة - [02:00:54](#)

والاستنشاق ان اصل المضمضة والاستنشاق في المذهب واجبان. اما المبالغة فيها الزيادة فيها آما مستحبة. نعم الا ان يكون صائما ان النبي عليه الصلاة والسلام قال وبالغ في الاستنشاق الا ان تكون صائما. نعم. لانه لو استنشق وبالغ سيدخل الماء الى فمه - [02:01:10](#)

والى جوفه نعم وتخليل اللحية والاصابع دخيل اللحية والاصابع اصابع اليدين والرجلين وتخليل اللحية هكذا. نعم. هذا من السنن وغسل الميامن قبل الميامس حديثة رضي الله عنها انها قالت ان البخاري انها قالت كان النبي عليه الصلاة والسلام يعجبه

التيامن في شأنه كل فتن عله وترجه وظهوره. نعم - 02:01:34

وغسل ثلاثاً ثلثاً وتكره الزيادة عليها يعني يكره الزيادة على الثالث. الان يتكلم عن المكرهات انا بتكلم عن الواجبات نتكلم عن المكرهات الاشراق في الماء الاسراف في الماء مكره. لأن النبي عليه الصلاة والسلام في حديث سعد - 02:02:04

اختلف في تصحيحة سئل عن رأي سعداً يسرف في الماء فقال ما هذا استغرق؟ فقال وفي الباء سرف يا رسول الله. قال نعم وان كنت على نهب جار ويمكن ان يستدل لذلك ايضاً بحديث عائشة عند البخاري ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يتوضأ بالماء ويغسل بالصاع. هذا الحديث - 02:02:24

يدل على قطع باب الوسوسة في الطهارة. لمن تأمل هذا الحديث لم يأتي له وسوس في الطهارة كان يتوضأ بالماء. تعرفون كم قدر الماء؟ ما يملاً كفي الرجل البالغ. يعني على قدر هذا - 02:02:41

والصاع اربعه امداد. يعني قدر ما يملاً كفيك اربع مرات. هذا تقريباً اقل من لتر. يعني كان يغسل بالتر من الماء. لتر واحد. يكفيه في الغسل واذا جربت هذا يمكن - 02:02:55

يمكن اذا وضعت لتر من الماء في زجاجة من البلاستيك واغلقتها ببطء ثم فقدت هذا الغطاء تقاباً صغيراً واستخدمت في الغص يمكن ان تغسل باللتر نعم كان يتوضأ بالماء ويغسل بالصاع الى خمسة امداد. يعني معناها لو زاد عن الصاع يزيد مداً واحداً - 02:03:07

لتر وربع متر نعم فيكره الاسراف في الماء قال ويحسن بعد ذلك تكلم عن بعض السنن التي تتعلق اه بالوضوء فبدأت اتكلم على السواك. قال ويحسن السواك عند تغير الفم وعند القيام من النوم. الحديث في فضل السواك كثيرة منها حديث احمد السواك مطارة -

02:03:27

للف مرضاة للرب وعند القيام من النوم لحديث حذيفة عند البخاري ان النبي عليه الصلاة والسلام كان اذا قام من النوم شاص فاه بالسواك يعني التسوك عند القيام من النوم لان القيم من النوم ماذا - 02:03:51

يتغير فيه رائحة الفم. تتغير عند القيام من النوم. نعم قوله عند الصلاة لولا ان اشقي على امتي لمرطون بالسواك عند كل صلاة. وفي رواية عند كل وضوء. نعم بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم - 02:04:05

لولا ان اشك على امتي لامرهم بالسواك عند كل صلاة. ويستحب في سائر الاوقات الا للصائم بعد الزوال الا للصائم بعد الزوال يعني بعد الظهر يكره الحنابلة التسوك للصائم بعد الزواج - 02:04:18

ويستأنون على ذلك بحديث ضعيف ان النبي عليه الصلاة والسلام نهى صائمها يشتكي بعد الزوال اما استدلال بحديث ان النبي عليه الصلاة والسلام قال خلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك. وحديث صحيح - 02:04:35

الصائم يعني تغير رائحة فمه اطيب عند الله من ريح المسك. قالوا الصائم عندما يستخدم السواك تذهب هذه الرائحة المحبوبة لله. لكن هذا الاستدلال بهذا الحديث فيه نظر بعيد. لماذا؟ لان - 02:04:48

وتغير رائحة الفم انما نابع من المعدة بسبب خلو المعدة من الطعام. فتغير رائحة الفم هذا الخلوف ليس بسبب الفم انما بسبب المعدة. فلو تسوك لن يزول لن تزول رائحة هذا الخروف. فالاظهر - 02:05:01

انه يستحب السواك في كل الاوقات بعد الزوال وقبل الزوال للصائم وغيره لعموم احاديث السواك قال المؤلف رحمة الله تعالى بباب المسح على الخفين يجوز المسح على الخفين وما اشبههما من الجوارب - 02:05:15

رفيقتي التي تثبت في القدمين وجرائم الوجانب اولاً المسح على خفين ثابت من كتاب والسنة والاجماع. الكتاب في قراءة امسحوا برأوسكم وارجوا لكم بالجر. هذه القراءة معناه امسحوا بارجلكم. و معناها اثبات المسح على الخفين. مسح الخفين اذا ثبت بالكتابة -

02:05:41

وبالسنة احاديث متواترة ك الحديث المغيرة ان النبي عليه الصلاة والسلام اراد المغيرة ان يهوي لينزع خفيه فقال دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين. وحديث جرير في المسح على خفين وجرير اسلم بعد نزول آية المائدة. اي بعد نزول آية الوضوء - 02:06:04

ما يدل ان المسح على خفيه ليس منسوخاً ولم يخالف في هذه الا الشيعة نعم فقال يجوز المسح على الخفين وما اشبههما يعني ما

كانا فيما معناهما من الجوارب الجوارب الصفيقة اي الثقيلة. لأن المذهب يشترط في المسح على الجورب ان يكون صفيقا. صفيقا يعني ماذا؟ لا يشف الجلد. وذهب - [02:06:18](#)

بعض اهل العلم كشيخ الاسلام معاصر الشيخ ابن عثيمين الى جواز المسح على الخف او الجورب الرقيق والاولى خروج من الخلاف الا يمسح عليه احتياطا يخرج من الخلاف لأن الخلاف هذه مسألة خلاف قوي - [02:06:37](#)

قوله التي تثبت في القدمين هذا شرط اخر في المذهب انهم يشترطون في الخف او الجورب ان يكون ثابتا في القدم بدون شدة. ما معنى بدون شد؟ يعني لا تحتاج ان تربطها برباط حتى - [02:06:50](#)

يبيته. اما خف الذي او الجورب الذي ينزع بدون شد فهذا لا يمسح عليه يعني يقولون لو ان الخف واسع ولو قال بحق انك حركت رجلك هكذا. تلبس الخف في رجلك. وحركت رجلك هكذا. والخف ينخلع - [02:07:04](#)

لا تمسح عليه لماذا؟ لانه الان يسفل خالعه وغسل الرجلين. اما الذي يجبر بالشد الذي يثبت بنفسه ولا ينخلع بسهولة هذا يحتاج منك ان تتنبئ الى الارض لكي تخلعه. اخوانا في الحقيقة - [02:07:18](#)

هذا التعبير فيه نظر والاصل انه لا يجوز تقييد بدون دليل لا يجوز التقييد بدون ولذلك شيخ الاسلام عندما تكلم عن هذه المسألة قال واشتراط شروط في الرخصة ليس عليها دليل يؤدي الى ابطال المقصود من الرخصة. هذا معنى كلامه يعني. يعني عندما يرخص الشارع في شيء - [02:07:36](#)

ونأتي نحن نشترط شروطا في هذه الرخصة هذا يؤدي الى ماذا؟ الى ابطال المقصود من الرخصة. لأن المقصود من الرخصة التخفيف ولا يشترط في الخف ان يكون عند بعض اهل العلم وكن الاحوط الا يمسح على الخفيف - [02:07:57](#)

ولا يشترط ان يمكن تتابع المشي في مسافة طويلة. ولا يشترط ان يكون مجلدا او منعلا. يشترطون كذلك ان يكون مجلدا او منعل. حتى لو قرأت ده كلام في كتب الفقه. مجلد يعني قالوا كله من الجلد - [02:08:13](#)

بناء يعني قالوا اسفله فقط من الجلد. يعني يقولون لابد ان يكون اسفله من الجلد او كله من الجلد. قال شيخ الاسلام ولا فرق في المعنى بين الخف من الجلد او الصوف او القطن. انا اقول - [02:08:27](#)

اسمه خوفو طيب لا يشترط فيه كذلك ان يكون سليما من الخلوق. يشترطون فيه ان يكون سليما من الخروق. لو كان فيه ثقب لا يجوز المسح عليه عندهم. قال شيخ الاسلام والصحابة كانوا فقراء - [02:08:37](#)

ولا شك ان خفافهم كانت محرقة. وهذا مما تعم به البلوى ولو كان الخف لو كان الخف المحرق لا يمسح عليه لدی ان ذلك النبي عليه الصلاة والسلام بيانا شافيا. فالاظهر ان هذا لا يشترط في المسح على الخفين - [02:08:48](#)

قال والجراميك التي تجاوز الكعبين. الجراميك جمع جرم هو نوع من الخفاف كان يلبس فوق الخف بسبب البرد. يعني يلبسوه في البلاد الباردة. قوله التي تجاوز الكعبين معنى ذلك ان الخف لابد ان يغطي موضع الفرض - [02:09:03](#)

حتى الكعبة دي. في الطهارة الصغرى اي في الوضوء. فلا يجوز المسح على خفين اه للجنب. بل لا بد ان يخلعهما والدليل على ذلك حديث صفوان ابن عسال انه قال كان النبي عليه الصلاة والسلام يأمرنا اذا كنا سفرا يا مسافرين - [02:09:19](#)

الان نزع خفافنا ثلاثة ايام ولهم ينعي لا من جنابة لكن من غائط وبول ونوم يعني لا يجوز لا يجب عليك ان تخلع الخف اذا كنت آاا احدث حديثا اصغر وهو الغائط والبول والنوم. فهذا الحديث فيه دليل ان الغاية والبول والنوم - [02:09:35](#)

نواقص للوضوء فلك ان تمسح على الخفين اذا انتقض وضوئك بها. اما الجنابة لابد ان تنزع الخفين. طيب فقال يوم الوليلة للمقيم وثلاث للمسافر والدليل حديث صفوان الذي ذكرته. نعم - [02:09:53](#)

ومتى مسح ثم انقضت المدة لا ارجع. قال من الحدث الى مثله من الحدث الى مثل هذه مسألة مهمة. وهي مسألة المدة في المسح على الخفين. متى يبدأ حسابه؟ المشهور في المذهب انها تبدأ من الحدث بعد اللب - [02:10:12](#)

يعني مثال هذا انت توضأت الان لصلاة الفجر ثم لبست الخف ثم نمت بعد الفجر اول ما نمت امتنى الساعة السادسة صباحا نبدأ في حساب المدة استيقظت عند الظهر اذا متى تنتهي المدة؟ تنتهي في الساعة السادسة من اليوم التالي - [02:10:30](#)

لان الحدث متى بدأ؟ بدأ بالنوم في الساعة السادسة. هذه الرواية الاولى في المذهب. الرواية الاخرى في المذهب وهي الاقوى من ناحية الدليل ان المدة تحسب من المسح بعد الحدث ليس من الحدث بعد اللبس - [02:10:51](#)

يعني انت لن لو لبست الخف في الفجر ونمت تحسب المدة متى تحسب المدة؟ عندما تستيقظ للظهر وتتوضاً وتمسح. اول ما تمسح تبدأ في المدة. لماذا؟ لأن في الحديث الذي معنا ان النبي عليه الصلاة والسلام قال وقت لنا رسول في المسح على الخفين - [02:11:04](#)

الحديث الآخر يمسح المسافر ثلاثة ايام بلا اية ويمسح المقيم. فكل الكلام عن ماذا؟ عن ربط التوقيت بالمسح وليس بالحدث بعد اللبس. هذا هو الاظهر في هذه المسألة وهو رواية في المذهب. قال ومتى مسح؟ الان يتكلم عن ماذا؟ عن مبطلات المسح - [02:11:21](#)

ومتى مسح ثم انقضت المدة. هذا اول مبطل عندهم. يعني انا انمسح على الخفين وانقضت مدة المسح يعني مسح على خفين في الساعة آآ عند الظهر متى تنتهي مدة المسح للمقيم؟ عند الظهر في اليوم التالي اربع وعشرون ساعة - [02:11:40](#)

طيب عندما توضاً للظهر في اليوم التالي او توضاً للفجر في اليوم التالي ظل على وضوئه حتى العصر ما حكم وضوئه؟ اول ما يأثير الظهر عندهم يبطل وضوئه حتى ان لم ينتقض وضوئه بناقض اخر - [02:11:57](#)

يبطل وضوئه. نعم هذا هو المشهور في المذهب. ما هو انقضاء المدة يبطل الطهارة. شيخ الاسلام يرى وهذا القول فيه قوة ان انقضاء المدة لا يبطل الطهارة. لماذا؟ لأن الطهارة الان ثبتت بدليل شرعي. فلا دليل على نقضها. يعني ما الدليل الان ان المدة اذا انقضت - [02:12:14](#)

يبطل طهارته لا دليل لن تجد دليلاً انما الذي يبطل المسح الجديد. المسح الجديـد. اذا انقضاء المدة ليـبطل المـسـح. النـاـقـدـ الثـانـيـ عـنـدـهـمـ قال او خـلـعـ قـبـلـهـاـ يعني خـلـعـ الخـفـةـ القـلـعـةـ المـسـوـحـ عـلـيـهـ - [02:12:33](#)

قبل انقضاء المدة المعتمـدـ فيـ المـذـهـبـ ومـذـهـبـ الجـمـهـورـ انهـ اذاـ خـلـعـهـ نـعـمـ تـبـطـلـ كـذـكـ آـ طـهـارـتـهـ. وـالـصـحـيـحـ ايـضاـ فيـ هـذـهـ المـسـأـلـةـ هوـ مـذـهـبـ شـيـخـ اـلـاسـلـامـ مـخـتـارـ اـبـنـ حـزـمـ اـلـىـ اـنـ طـهـارـةـ - [02:12:49](#)

لا تـبـطـلـ بـخـلـعـ الخـفـ الـلـيـ يـبـخـلـ بـخـوـفـ. وـضـوـءـهـ صـحـيـحـ. لـكـنـ لـاـ يـجـوـزـ لـهـ اـنـ يـلـبـسـ مـرـةـ اـخـرـ لـيـمـسـحـ عـلـيـهـ يـعـنـيـ اـلـاـ لـوـ لـبـسـ الخـفـ ثـمـ اـحـدـ وـمـسـحـ عـلـيـهـ ثـمـ اـحـدـ وـمـسـحـ عـلـيـهـ - [02:13:01](#)

ثـمـ خـلـعـهـ وـضـوـءـهـ لـاـ يـبـطـلـ عـلـىـ الصـحـيـحـ. لـكـنـ لـوـ لـبـسـهـ مـرـةـ اـخـرـ بـعـدـ اـنـ خـلـعـهـ لـاـ يـمـسـحـ عـلـيـهـ. لـمـاـ لـاـ يـمـسـحـ عـلـيـهـ مـرـةـ اـخـرـ؟ـ مـنـ يـجـبـ اـتـفـضـلـ لـاـنـ قـدـمـهـ لـمـ تـفـسـلـ - [02:13:19](#)

نعم لأن النبي عليه الصلاة والسلام قال في حديث مغيرة العومة فين هي ادخلتهما طاهرتين. من شروط المسح على الخفين ان يلبس الخفين على طهارة مائة وهذا الرجل الان لم يكن متظاهرا طهارة مائة كاملة. قدمه كانت غير مغسولة. مسح على قدميه على الخفين بعد الحدث - [02:13:43](#)

هو احدث ولم يغسل قدميه. فنقول وضوئه صحيح بناء على البراءة الاصلية. لكنه لا يجوز ان يلبس الخف مرة اخري ليمسح عليه. لعل هذا واضح طيب قال ومن مسح مسافرا ثم اقام او مقاما ثم سافر اتم مسح مقيم - [02:14:01](#)

ولمن مسح مسافرا ثم اقامه. شخص الان كان مسافر ومسح قلنا مسح المسافر كم؟ ثلاثة ايام فمسح يومين ثم في اليوم الثالث رجع الى بلدي خلاص انقطع المـسـحـ. لـاـنـهـ لـيـسـ مـسـافـرـاـ الـاـنـ. هـذـاـ صـحـيـحـ. عـكـسـ المـسـأـلـةـ - [02:14:24](#)

مسح مقاما ثم سافر. يعني مسح على الخفين في صلاة الفجر هو مقيم ثم سافر. هل يتم ثلاثة ايام ام يمسح يوم واحدة؟ هم يقولون يغلب جانب الاقامة. هذا هو المعتمـدـ فيـ المـذـهـبـ. وـفـيـ روـاـيـةـ اـخـرـ - [02:14:41](#)

في المذهب وهذا هو الاظهر انه ماذا يمسح مسح مسافر لماذا؟ وهذه هذه الرواية في الحقيقة هي آآ اخر الاقوال عند الامام احمد. اخر الاقوال عند الامام احمد لانه يتم مسح مسافر. لماذا؟ لـانـهـ وـجـدـ السـبـبـ الـذـيـ مـنـ اـجـلـ - [02:14:55](#)

يـسـتـبـيـحـ الـمـسـحـ ثـلـاثـةـ اـيـامـ. وـهـذـاـ السـبـبـ هـوـ مـلـاـ السـفـرـ. خـلـاصـ وـجـدـ السـبـبـ. اـمـاـ فـيـ الـحـالـةـ الـاـولـىـ اـنـقـطـعـ السـبـبـ وـاـضـحـ؟ـ اـنـقـطـعـ

السبب هو السفر فخلاله يتم مسح مقيم. رجع بعد يومين يتم مسح مقيم انقطع المسح - 02:15:11

خليني امسح مرة اخرى اما الذي مسح مقيم ثم سافر وجد السبب وجد سببه اه اه مسحي اه يمسح مسح مسافر ولكن ولكن اذا اراد ان يخرج من الخلاف من يمسح مسحة مقيم - 02:15:27

قال ويجوز المسح على العمامة نعم يجوز المسح على العمامة اذا كان ذات ذئاب ذاكرة لجميع رأس اكمل الشرط الثالث الا ما جرت العادة بكشفه طيب ذكر اولا المسح على العمامة ومسحة للعمامة - 02:15:40

هو المذهب مذهب الحنابلة آآ هو الصحيح انه يجوز المسح عن العمامة على ذلك بحديث المغيرة ابن شعبة ان النبي عليه الصلاة والسلام مسح الخفين والخمار وفي رواية الخفين والعمامة - 02:16:03

نعم فدل هذا على جواز المسح على الربا ولكن الحنابلة يسترطون المسح على العمامة شروطا وانا قدمت لكم قاعدة ذكرها شيخ الاسلام منذ قليل. وهو ان تقييد الرخصة بشروط لم يرد عليها دليل - 02:16:18

فيه محظوران المحظور الاول التقييد بلا دليل والمحظور الثاني مناقضة المقصود من الرخصة. المقصود من الرخصة هو التخفيف وتقييدها بشروط لا في هذا المقصود. اشتريت شروطها للعمامة. اول شرط اذا كانت لا تغابة. ما معنى ذئابة؟ الذئابة - 02:16:31 هي دين العمامة. تعرفون العمامة هي كلها زي اللي في الخلف هكذا اما العمامة التي ليس لها دين يقولون لا يجوز المسح عليها. ما العلة في انا عندهم؟ العلة في هذا انها تشبه عمامات اهل الكتاب. عمامات اهل الكتاب في زمانهم كانت بدون ذئابة - 02:16:48

واذا مسح على عمامة بدون ذئابة فهو مسح على عمامة تشبه عمامات اهل الكتاب والتشبه تشبه باهل كتابي محرم هناك اصل في المذهب عند الحنابلة بل هو عند الجمهور ان الرخص لا تستباح بالمحرمات. يعني لو كان هناك امر محرم لا يكون هذا المحرم سببا للرخصة. الان التشبه بالكافر محرم فلا - 02:17:05

وهذا سبب للرخصة للرخصة التي هي مسح على الامام السفر للمعصية شخص سافر ليسرق محرم لا يجوز ان يكون له رخصة للقصر وهذا الاصل خالف فيه الاحناف وشيخ الاسلام فيرون ان - 02:17:28

الرخص تستباح بالمعاصي فياًthem بسبب معصيته. ويترخص لانه تلبس بسبب الرخصة. يعني لو سافر وجد سبب الرخصة والسفر فيقصر الصلاة ويأثم بسبب معصيته. على كل حال مسألة اشتراط ان تكون ذات ذئابة في خلاف الازهر انه لا يشترك ساترة لجميع الرأس. ايضا لا يشترط هذا عند شيخ الاسلام - 02:17:42

لانه لا دليل عليه. قال الا ما جرت العادة بكشفه كالاذنين ومقدم الرأس ومن شرط المسح على الجميع ذلك ان يلبسه على طهارة كاملة ماذا يقصد بقوله طهارة كاملة لماذا قال كاملة يعني؟ - 02:18:03

من يقول لماذا قال كاماً؟ التي يعني يغسل قدميه طب متى تكون الطهارة ليست كاملة؟ هل هناك صورة يمكن ان يلبس الخفين بدون طهارة كاملة؟ يقصد بهذا انه مثلا شخص يتوضأ الان - 02:18:23

يتوضأ وعندما غسل قدمه اليمنى لبس الخف وعندما غسل قدمه اليسرى لبس الخف الآخر. في هذه الحالة لا يجوز المسح. لماذا لانه لبس احد الخفين قبل الطهارة الكاملة. الطهارة الكاملة عندهم ينتهي من الوضوء تماما - 02:18:43

ثم يلبس يعني لا ينفع ان يلبس احدا الخفين في احدى الرجلين قبل غسل الرجل الآخر. واضح وكذلك ينبغي ان تزداد لفظ على الصحيح ان نقول طهارة مائية كاملة مهارة مائية كاملة. لكن لماذا لم يزد هذا اللفظ؟ لماذا لم يقل مائية؟ لانه كما سيأتي معنا في باب التييم ان المذهب يرى ان التييم ليس طهارة. انما التييم - 02:18:59

سباحة سباحة السؤال للضرورة وسيأتي الكلام على هذه المسألة ثم نتكلم على ذلك على على المسح على الجبيرة. اذا خلاصة الكلام ان المسح على الجورب والخف والعمامة يشترط فيه مادة ان يلبس على طهارة. طيب المسح على الجبيرة؟ قال ويجوز المسح على الجبيرة - 02:19:22

يجوز المسح على الجبيرة اذا لم يتعذر بشدها موضع الحاجة الى ان يحلها وقال ويجب المسح على الجبيرة بشرط الجبيرة ما هي الجبيرة؟ الجبيرة هي ما يوضع على الكسر مثلا - 02:19:39

يده مكسورة او مجرحة ويحتاج ان يضع عليها شيء. هذه تسمى جبيرة المسحة الجميلة فيه خلاف بين اهل العلم. نذهب لجمهور الائمة الاربعة انه يمسح الى الجبيرة. واشترطوا فيها الا تجاوز موضع الحاجة - 02:20:00

يعني معنى هذا عندما تذهب الى الطبيب لا قدر الله اذا كسرت يدك الطبيب قد يزيد في موضع الحاجة. مثلا كسرت يدك هنا فيزيد حتى هنا بدون حاجة نعم فقط ليكمل الرباط فتقول له لا. يعني اضع ضع الجبير على قدر الحاجة حتى يصح المسح عليه. نعم هذا الشرط صحيح. لأن الضرورة تقدر بقدرها وال الحاجة تقدر - 02:20:12

فلا يجوز ان تغطي من اعضاء الوضوء ما لا يحتاج الى تغطية. فإذا وضعت الجبيرة في مرض الحاجة المذهب يقول ماذا؟ تتوضأ في السليم وتمسح في غير السليم. ما دليل في المسح؟ حديث ضعيف - 02:20:32

ورد حديثان في المسح على الجبيل وهمما حديثان ضعيفان. حديث جابر وحديث علي المشهور قتلواه قتلهم الله. الا سألهوا اذ لم يعلموا فانما الشفاء العز سؤال انما كان يكفيه ان يضع على جرحي - 02:20:47

عصابة او خرقه ثم يمسح عليها. هدف الرجل الذي جرح في رأسه وكان جنبا فامرها اصحابه ان يغتسل فاغتسل فمات. هذا ضعيف لا يصح طيب لك دليل اخر استدلوا به وحلف عليه كدليل ضعيف. هناك دليل اخر استدلوا به - 02:21:00

والقياس قياس الجبير على الخف قالوا يمسح على الجبيرة كما يمسح على الخف اسأل الان هل يصح هذا القياس ام لا يصح قياس الجبيرة الخوف ام لا يصح من عنده جواب - 02:21:16

يعني هل يمكن ان اقيس الجبير على الخف؟ فنقول نمسح على الجبيرة كما نمسح على الخف الا زهر ان هذا القياس قياس مع الفارق. بشرط القياس اتفاق الاصل والفرع في العلة. ما الفرق بين الجبيرة والخوف؟ اولا الخف - 02:21:38

نعم. يكون في القدمين والجبيرة في كل البدن. الفرق الثاني ان الخف لا يجب استيعابه بالمسح انما يمسح يمسح ظاهره فقط. اما الجبيرة عند من قال على المسح عليها قالوا لابد من استيعابها كلها بالمسح - 02:21:59

الثالث ان الخف يوقت في المسح عليه. يوم وليلة للمقيم وثلاثة للمسافر. الجبيرة ليس لها وقت يمسح عليها حتى يحلها فرق رابع ان الخف ينزع عند الجنابة الجبيرة لا تلزم عند الجنابة عند من يقول بالمسح عليها - 02:22:15

الحقيقة هذه الفروق كلها فروق مؤثرة تمنع من القياس. فلا دليل على المسح لأن المسح يخف امر تعبد. فلا يقاس عليه يعني مثلا لماذا لم نمسح على القفازين؟ لو كان شخص في جو بارد جدا يلبس قفازين. لماذا لا يمسح على القفازين؟ بالاجماع لا يمسح. لا يصح القياس هنا - 02:22:30

يا ليت يصح القياس على الجبين. ولذلك ذهب بعض اهل العلم وقول بعض الشافعية ذكر انه في المجموع ان الجبير اللي يمسح عليه وانما يتيم لها. لأنها في معنى المرض. الا ترى ان الله قال تعالى وان كنتم مرضى فلم تجدوا ماء فتيمموا. الذي يضع الجبين وهو - 02:22:50

خلاص لا يلزمه ان يمسح علي بل يلزمه ان يتيم عن المرض ويتوضا للسليم. يعني يجمع بين التيمم والوضوء. يتوضأ في الاعضاء السليمة ويتيم طب اذا اراد ان يخرج من الخلاف؟ ماذا يفعل؟ يفعل الثالثة. يتيم - 02:23:06

ويمسح على الجبين ويتوضاً لكن لا يترك التيمم لأن القول بالتيمم قول قوي جدا. مما يدل على قوته هذا القول انهم اتفقوا حتى الذين قالوا بالمسح الا جبيرا اتفقوا ان المتروح يتيم للجرح. يعني لو كان هناك جرح - 02:23:21

ليس عليه جبيرة. ليس كل الجروح يمكن ان يوضع عليها جبيرة. هناك جروح مثلا شخص محترق احترقت يده وليس على يده شيء ولا يستطيع ان يغسلها. فماذا يفعل؟ قالوا يتيم. يتيم للمتروح - 02:23:36

ويتوضا للسليم. فكذلك القول في الجبير. ما الفرق بين المتروح والذى على يده جبيرة. كلها يتيم لانه داخل في قوله تعالى. وان كنتم مرضى فلم تجدوا مالا فتيمموا طيب قال بعد ذلك - 02:23:50

الرجل والمرأة في ذلك سواء يصل في ذلك اي في المسح على الخف والجورب والجبيرة سواء. الا ان المرأة لا ان المرأة لا تمسح على العمامة لماذا العمامة؟ ما العلة عندهم - 02:24:03

ايه سببه المانع لو لبست العمامه يكون تشبهها بالرجال. والتشبه بالرجال محرم والرخص لا تستباح بالمحرم ولكن تمسح على الخمار على الراجح. لحديث بلال ان النبي عليه الصلاة والسلام مسح على الخفين والخمار. والخمار في اللغة وكل ما تغطي به الرأس. عمامة كان او - [02:24:18](#)

خيرها نواقص الوضوء وهي سبعة هل هناك اسئلة مكتوبة اه هل على المرأة ان تفتح شعرها ان كان مرفوعا او تمسح الرأس كاما معنا سؤال يعني لو كانت المرأة تشد شعرها تربطه - [02:24:37](#)

تشد ضفرها هل لابد ان تفكه للوضوء؟ لا بالاتفاق لا اختلفوا في الغسل من الجنابة والغوص من الحيض. سيأتي الكلام على هذا. الصحيح انها لا يلزم هذا لا في الغسل ولا في الوضوء - [02:25:12](#)

هل الافضل ان تتسوق عند الوضوء ام قبل تكبيرة الاحرام؟ كلاهما مستحبة حديث ورد بلفظين لولا ان اشق على امتى لابرط بالسوق عند كل وضوء وعند كل صلاة. فيتسوق عند الوضوء - [02:25:25](#)

ثم يتتسابق مرة اخرى قبل تكبيرة الاحرام هل يجوز المسح بدون مشقة؟ نعم يجوز المسح بدون مشقة نعم هناك خلاف بين اهل العلم ايهما افضل؟ المسح ام الغسل؟ بعضهم قال المسح افضل لانه عمل برقحة - [02:25:38](#)

بعضهم يقال الغسل افضل. لانه عبادة اكمل. وابن القيم في زمن الميعاد قال الافضل ان يفعل ما كان اسهل له فلو كان في في رجليه خوف والافضل المسح ولو كان خاضعا للخف فالافضل الغسل - [02:25:52](#)

نعم لكن لا خلاف بين اهل العلم انه يجوز المسح حتى ان لم يشق الغسل كيف يتيمم من على كفيه جبيرا نعم قلت الصورة انه كفي اه يغسل كفيه لو كان على كفيه جبيرة - [02:26:06](#)

واستطاع ان يمس الماء الارض بكفيه ويمسح وجهه فقط كفاه نعم ولا يمسح كفيه امسح كفيه سقط عنه مسح كفيه طيب هبقى ان على كفي جبيرة وعلى وجهه جبيرة. عافانا الله عز وجل. خلاص سقط عنه التيمم كصلاة - [02:26:23](#)

باقي الطهورين صلاة الفقد الطهورين في المذهب عند الحنابلة هي صلاة من لا يستطيع الوضوء ولا التيمم لو ان رجلا مربوطا لا يستطيع ان يتيمم ولا ان يتوضأ. ماذا يفعل؟ في اربعة اقوال لاهل العلم. الصحيح فيها مذهب الحنابلة - [02:26:40](#)
انه ماذا يفعل؟ يصلی على حاله ولا يعيده. لأن النبي عليه الصلاة والسلام قال اذا مر بكم بامر فاتوا منه ما استطعتم. وهذا غير مستطاع الا هذا. نعم نواقص الوضوء - [02:26:55](#)

هي سبعة الخارج من السبيلين على كل حال قال الخارج من السبيلين بدا بالخارج من السبيلين. ما المقصود بالسبيلان؟ القبل والدبر الخارج من السابرين على كل حال. ماذا قال على كل حال؟ سواء كان معتادا ام غير معتاد. الخارج من السبيلين المعتاد كالبول والغائط والمذي والمني والودي - [02:27:07](#)

الوادي هو الذي ينزل بعد البول والمذي ينزل عند التفكير في الشهوة المني الذي ينزل عند الجماع طيب كل هذا ينقض الوضوء نعم غير المعتاد مثل ماذا؟ ان يخرج مثلا من دبر هدود او حصى هذا ايضا ينقض الوضوء او دم. فالخارج من السبيلين على كل حال ينقض الوضوء لقوله تعالى او جاء احد - [02:27:29](#)

منكم من الغائط والخارج والخارج النجس من غيرهما اذا فحش الخارج النجس من غيرهما. غيرهما ترجع الى ماذا؟ غيرهما. ترجع الى ماذا للسبيلين يعني الخارج النجس من غير السبيلين. ما الخارج النجم من غير السبيلين عندهم؟ الخارج النجس من غير السبيلين عندهم كالدلم - [02:27:48](#)

كالقيء نجلس عندهم كالصديد. وهو يقول ان هذه الاشياء على الصحيح ظاهرة وحتى لو قلنا بنجاستها لا دليل على ان خروجها من غير السبيلين ينقض الوضوء. وهذه احدى الروايات في المذهب - [02:28:18](#)

ان الخارج من غير السبيلين لا ينقض الوضوء. لأن الاصل صحة الوضوء ولذلك اضطر هنا ان يقييد بقييد ما هو القيد الذي قيد به؟ اذا فحش ما معنى فحش؟ كثرا - [02:28:33](#)

لماذا قيدوا بهذا القيد؟ قيدوا بهذا القيد لانه ثبتت ثبتت اثار كثيرة عن الصحابة انهم كانوا يصلون في جراحاتهم كما كثرا حسن قال

ادركت ثلاثين كان اصحابه النبي يصلون في جراحاتهم. ابن عمر عصر بثرا اي جرحا له وهو يصلி - 02:28:46

وغير ذلك من الاحاديث عمر طعن ويصلبي فصلى على حاله. فدل هذا ان الخارج من غير سبليين نجسا كان او غير نجس. لو سلمنا بنجاسة الخارج غير من غير السبليين كالدم. لو سلمنا لو وافقناهم على نجاسة. فنقول ان هذا لا يلزم منه - 02:29:02

الوضوء لانه لا دليل على النقد طيب قال وزوال العقل الا النوم اليسيير جالسا او قائما طيب زوال العقل نعم دليل واحاديث منها ان النبي عليه الصلاة والسلام قال العينان وكاء السهي. اي الرباط الذي يربط به الدبر فاذا نامت العين انطلق الوكاء. منها حديث صفوان ابن عسال الذي ذكرت - 02:29:17

في باب المسح على الخفين الذي عند مسلم قال لكن من بول وغائط ونوم. دل هذا ان النوم ناقض للوضوء. لكن وقع خلاف كبير بين اهل العلم في صفة النوم - 02:29:39

الذى ينقض الوضوء. اصح هذه المذاهب واقربها مذهب المالكية ان النوم الذى ينقض الوضوء هو النوم المستغرق الذى لا يشعر صاحبه بما حوله لأن النوم ليس ناقضا في نفسه. نواقض الوضوء كالبول والغائط والريح هي نواقض في نفسها. ومسك الذكر كما -

02:29:49

كان وقته في ماذا؟ في نفسه. هي نفسها نواقض. اما النوم الراجح انه مظنة نقض الوضوء. ما معنى مظنة نقض الوضوء؟ يعني عندما تنام لو كنت انت لا تشعر بما حولك - 02:30:08

قد يخرج منك ريح فينتقض وضوئك. اما النوم نفسه ليس ناقضا. طيب ما الدليل على هذا على هذا الكلام؟ الدليل حديث عائشة عند البخاري انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم ينام حتى ينفخ. ما معنى ينفخ؟ يعني الشخير او الغطيط هو صوت النائم عندما ينام دوما عميقا - 02:30:20

ثم يقوم فيصلبي ولا يتوضأ وهذا من خصوصيات النبي عليه الصلاة والسلام ان نوم في حقي لا ينقض الوضوء. فسألته عائشة عن ذلك فقال تنام عيني ولا ينام قلبي. بمعنى اني اشعر حال نومي حتى لو - 02:30:37

كان نوما عميقا فلو كان النوم ناقضا في نفسه لاستوى النبي عليه الصلاة والسلام وغيره في هذا النقد. لأن النبي عليه الصلاة والسلام ينتقض وضوئه بالبول والغائط كغيره. فلما علم ان النوم - 02:30:51

في حقي ليس ناقضا علم ان النوم ليس ناقضا في نفسه ولكن مظنة النقد ما فائدة هذا الكلام؟ فائدة هذا الكلام ان تعلم ان النوم اذا كان غير عميق تشعر فيه بما حولك - 02:31:04

النوم الخفيف اليسيير لا ينقض الوضوء ويدل على هذا حديث انس في مسلم انه قال كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يصلون المغرب ثم يستلمون السواري يعني يجلسون في المسجد ويستندون على العمود في المسجد فتتحقق رؤوسهم. يعني هكذا -

02:31:17

ان ينام هكذا تخفي رؤوسهم. ثم يقومون ولا يتوضأون. فدل هذا ان النوم الخفيف لا ينقض الوضوء. هذا خلاصة الكلام في مسألة النوم وفيها كلام طويل لاهل العلم قال ولمس الذكر بيده وقاس على النوم ماذا؟ على النوم ماذا؟ قاسوا على النوم - 02:31:34

زوال العقل زوال العقل. اذا في المذهب يقولون النوم اليسيير جالسا او قائما لينقض الوضوء. لكن النغمة اليسيير مضجعا عندهم ينقض الوضوء. الازهر انه لا فرق بين والقائم والمضجع. العبرة بمذهب بالنوم اليسيير. الذي يشعر فيه بما حوله. ثم قال - 02:31:49

ولمس الذكر بيده. لمس الذكر على الصحيح في المذهب انه ينقض الوضوء لحديث اه بصرى بنت صفوان ان النبي صلى الله عليه وسلم آما امر بالوضوء من مس الذكر. اما حديث طلق اه ما هو بضعة منك هو اضعف من حديث بصلة. حديث بصرى - 02:32:07

واضح ان النبي عليه الصلاة والسلام سئل عن الوضوء من مس الذكر فقال من مس ذكره فليتوضأ وصح في ذلك حديثان اخران عن عبدالله بن عمرو وعن ابي هريرة بالامر من مس الذكر والدبر كذلك. ايما رجل مس ذكر فليتوضأ ايما امرأة - 02:32:27

فرجها فلتتوضأ وفي حديث اخر من مس فرجه فليتوضأ. فالفرج يعم قبل والدبر. فمن مس حلقة الدبر وهي مخرج الغائط. او مس ذكره انتقض وضوئه كان هذا المس ببطن الكف او بظهر الكف. على الصحيح من اقوال اهل العلم. وكل هذه مسائل فيها خلاف. وما

ذكرته لعله هو الموفق للدليل. ثم قال - 02:32:43

قال بعد ذلك ولمس المرأة بشهوة لمس المرأة بشهوة في اقوال لاهل العلم المذهب يرى ان مس المرأة بشهوة ينقض الوضوء وذهب الاحناف وشيخ الاسلام الى ان مس المرأة لا ينقض الوضوء مطلقا. سواء كان بشهوة او بدون شهوة. سبب الخلاف في هذه المسألة قوله تعالى او لامست النساء. الذي فسر هذه الآية بمعنى - 02:33:05

المس كعمر بن الخطاب رضي الله عنه وابنه يرون ان مس المرأة ينقض الوضوء. وقال بهذا الشافعية ان المس مطلقا ينقض الوضوء. وقيد بعضه المس الذي ينقض الوضوء بان يكون بشهوة كالحنابلة. والاظهر ان المس لا ينقض الوضوء مطلقا. لاني لمسته من النساء كما فسرها ابن عباس - 02:33:26

معناها جامعتم وعلى ذلك ادلة آآ من بحث عنها وجدها. ثم قال بعد ذلك والردة عن الاسلام جعل الردة ناقضا من نواقض الوضوء. ما الدليل على ان الردة تنقض الوضوء - 02:33:44

قالوا الدليل على ان الردة تنقض الوضوء قوله تعالى نعم ولقد اوحى اليك وللذين من قبلك لان اشركت ليحيطن عملك ولتكون من الخاسرين. فقالوا الردة تنقض الوضوء لان الاسلام اعلان الوضوء عمل فيبطل عمله. ولكن المخالفين كابن حزم الذين يرون ان الردة لا تنقض الوضوء. يقولون هذه الآية في ابطال ثواب الاعمال في الآخرة - 02:34:01

اما الوضوء صحيح وليس عندنا الدليل ان الردة تنقض. وهذا الخلاف خلاف في هذه المسألة خلاف قوي قال في الناقد الذي بعده واكل لحم كما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم قيل له انتووا من من لحوم الابل؟ قال نعم. توأوا منها - 02:34:25
نعم قبل افتواوا من من لحوم الغنم؟ قال ان شئت فتووا وان شئت فلا تتووا نعم ومن ومن تيقن الطهارة والشك في الحدث او تيقن الحدث وشك في الطهارة فهو على ما تيقن منها - 02:34:49

هذه قاعدة اليقين لا يزول بالشك للحديث الذي في الصحيحين ان النبي عليه الصلاة والسلام سئل عن الرجل يجلو في بطني شيئا او يشك او خرج منه شيء ام لا في الصلاة اخرج منه ريح ام لا فقال لا ينصرف حتى يسمع صوتنا او يجد ريحنا. نعم - 02:35:19
قبل غسل من والموجب له خروج المني وهو الماء الدافئ الخروج المالي هذا شرط في المني ان يخرج دافقا خلق من ماء دافق. يعني يخرج آآ بشدة نعم لكن هل يشترط حصول اللذة - 02:35:36

في خروج المذهب انه لابد من حصول الشهوة في خروجه. نعم فلو خرج مثلا لمرض او او برد فلا غسل فيه نعم طيب هناك قول اخر في المذهب بوجوب الغسل منه سواء خرج بشهوة او لم يخرج بشهوة. نعم - 02:36:02

والارتفاع التقاء الختامين معناه تحذيري الختانين اي ختان الرجل وختان المرأة فلو اولج الحشحة رأس الذكر في فرج امرأة وجب الغسل انزل ام لم ينزل. نعم لان النبي عليه الصلاة والسلام قال اذا جلس بين شعبها الأربع - 02:36:22
ومسل ختان الختان فقد وجب الغسل وفي لفظ وان لم ينزل. نعم والواجب فيه النية الاعمال بالنيات. نعم. وتعظيم بدنه بالغسل مضى واستنشاق لماذا قلم المضمضة والاستنشاق؟ لان المذهب ان المضمضة والاستنشاق واجبان في الطهارة الصغرى في الوضوء وفي الكبri - 02:36:44

في الغسل مع المضمضة والاستنشاق والقول بوجوبهما فيه خلاف الجمورو على انهم سنة والدليل على وجوبهما انهم عندهم في المذهب من الظاهر من ظاهر البدن نعم والدال على ذلك بادلة عقلية - 02:37:15

منها ان الانسان لو وضع في فمه طعاما وهو صائم لا يفطر ودل على ذلك ان الفم من الظاهر لو كان من الباطل لافطر منها ان الانسان لو وضع في فمه خمرا - 02:37:28

يقام عليه الحد الا اذا بلع الخمر فدل هذا ان الفم من الظاهر. وكذلك يقال في الانف والاحوط الا يترك المضمضة والاستنشاق الغسل كان في الوضوء نعم التسمية وان يدلك بدنك بيديك. واجبات الغسل - 02:37:39

يتكلم عن سنن الغسل. التسمية ذكرنا فيها الخلاف. والخلاف فيها كما هنا في الغلاف في الغسل نعم وان يدلك ابدا والدلك. هذا من السنن ايضا نعم وليفعل كما روت ميمونة - 02:37:59

قالت سترت النبي صلى الله عليه وسلم فاغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه ثم صب بيديه على شمالي فغسل فرجه وما اصابه ثم ضرب بيده على الحائط او الارض. ثم توضأ او الارض لكي ينظفهما. فالضرب باليد على حائط ماذا؟ ليمسح الوسخ الذي في يده -

02:38:13

عن هذا الصابون مثلا ثم توضأ وضوء للصلوة ثم افاض الماء على بدنك ثم تلحف وغسل رجليه. اذا هذا هو الغسل السننة ان يتوضأ وضوء للصلوة بعد غسل فرجه وكفيه -

ثم يغسل سائر جسده ثم يؤخر رجليه في اخر الغسل هذا الغسل الاكمل وافضل صور الغسل اقله الذي يجزي فيه ان يعمم بدنك. ان يعمم بدنك بالماء. نعم ثم تتحى فغسل رجليه ولا يجب نقض الشعر في غسل الجنابة -

02:38:59

اذا روى اصوله. لا يجب غسل نقد الشعر في غسل الجنابة اذا روى اصوله يعني لا يجب على المرأة ان تنقض شعرها ان تفك شعراءك في غسل الجنابة اذا كان مربوطا مثلا وكذلك في غسل الحبيب على الصحيح. نعم -

02:39:22

واذا نوى بفسله طهارتين اجزى عنهما اغتسل الغسل الواجب نوى ان يدخل الوضوء في هذا. وهذا مذهب الائمة الاربعة بل نقل الاجماع عليه. ان الطيارة الصغرى تدخل في الطهارة الكبرى -

02:39:39

بشرط ان تكون الطهارة الكبرى غسلا من جنابة اما اذا كانت الطهارة الكبرى غسلا ليس واجبا كغسل الجمعة مثلا. لا يدخل الوضوء في غسل الجمعة. انما يدخل في غسل الجنابة فقط. نعم -

02:39:51

وكذلك لو تيمم للحثين والنجاسة على بدنك اجزأه عن جميعها ماذا يقصد بهذا؟ يقصد ان رجلا كان جنبا وكان محدثا حديثا يعني كان محدثا حديثا اصفر تبول ثم جمع زوجته فاصبح جنبا هذان حدثان -

02:40:05

وعلى ثيابه نجاسة فيتيمم بنية رفع الحدث الاكبر والصغر وبنية ازالة النجاسة قول بنية الحنف الاصغر والاكبر صحيح. اما بنية ازالة النجاسة هذا مبني على المذهب. ان المذهب يرى ان من كان على بدنك او على ثوبه نجاسة ولا يوجد ماء -

02:40:23

ليغسل هذه النجاسة انه يتيمم لها. وهذا ليس ب الصحيح وليس عليه دليل. الدليل انما ورد في التيمم الحدث اما التيمم لا يفيد شيئا في ازالة النجاسة. لأن ازالة النجاسة امر معقول الحكمة. حكمته معروفة وهي الازالة. والتيمم لا يزيل حدثا. وذلك مذهب الجمهور انه -

02:40:41

يشرع التيمم للنجاسة. نعم وانه بعدها فليس له الا ما نوى كان فيه خلاف بين اهل العلم لو نوى قول وتييم وهو ينوي رفع الحدث الاصغر فقط هو جنب لا يرتفع الحدث الاكبر -

02:40:59

يرتفع الحدث الاكبر الصحيح ان التيمم هذا مبني على ما دلنا على مسألة ستأتي معنا في التيمم ساقول والان ولن اعيدها في التيمم. وهي مسألة ماذا؟ هل التيمم رافع للحدث كالوضوء ام التيمم مبيح للصلوة -

02:41:16

الجمهور الى الاحناف وشيخ الاسلام في جانب والجمهور في جانب. الجمهور يقولون التيمم لا يرفع الحدث. انما يبيح الصلاة فقط للضرورة فبناء على هذا لو نوى بتييئمه آآ استباحت رفع الجنابة -

02:41:32

خلال يرفع الجنب فقط والحدث الاصغر لا يرفع او نوى العكس لا يرفع واضح لان التيمم عندهم استباحة اما الجمهور اما الاحناف وابن تيمية يقولون التيمم كالوضوء ممكنا الغسل يرفع الحدث -

02:41:49

ان الله قال بعد ما ذكر اية التيمم ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليظهركم. فسمت التيمم ماذا؟ طهارة كالماء في حديث ابي ذر عند احمد الصعید الطیب طهور المسلم. طهور المسلم -

02:42:02

الصحيح ان التيمم يرفع الحدث نعم فاذا نوى آآ بالتيمم رفع الحدث اجزأه حتى ان لم ينوي آآ الطهارتين طیب قال باب التيمم قبل ان تلف باب التيمم هنقول لك سؤال قال -

02:42:17

اه معنا انتقاء الختانين لمس او انغماس انغماس ليس التقاء معناه اللمس لابد ان ان يدخل رأس الذكر في الفرج ليس كما يظن بعض الناس ان التقاء الختانين معناه اللمس. لأن اللتقاء هنا معناه التحاذني -

02:42:34

يقال في اللغة التقى الفارسان التقى الفارسان اذا تحاذيا ولا يتحادى ختان الرجل وختان المرأة لأن ختان المرأة اعلى من ختان

الرجل. فالا بد ان يدخل الذكر في الفرج فيكون ختنه الذي بعد الحشة مجازيا - 02:42:53

المرأة يعني تحته هذا معنى اتحادي. ليس معناه المس بعض الناس يظن انه لو لمس بذكرة فرج المرأة من الخارج يغتسل. هذا ليس بصحيح. بل للابد من الالياج آهل صبوا الماء على الرأس - 02:43:07

ثم على كتف الایمن ثم الكتف الایسر بعد اكمال الوضوء من سنن الغسل نعم ان يصب الماء على شقه الایمن وعلى شقه الایسر. هذا من سنن الغسل كما في حديث عائشة - 02:43:24

باب التيمم ان يضرب بيديه على سعيد الطيب ضربة واحدة ويمسح بهما وجهه وكيفيه لقول النبي صلى الله عليه وسلم انما كان يكفيك هكذا. وضرب بيديه الارض. فمسح بهما وجهه - 02:43:36

وكيفيه وان تيمم باكثر من ضربة او مس او مسح اكثر جاز طيب باب التيمم التيمم في اللغة هو القصد والتامم وقصد الصعيد قصد مخصوص. قصد مخصوص بصفة مخصوصة قبل ان يضرب بيديه على الصعيد الطيب. يضرب بيديه هكذا - 02:43:54

صفة التام ان يضرب بيديه على الصعيد ثم ينفخ فيهما كما ورد في حديث عمار في الصحبيين ثم يمسح وجهه وكيفيه الترتيب ليس شرطا صحيحا نعم يمسح وجهه كفيه ولا يشترط في هذا الترتيب - 02:44:14

على الصعيد الطيب. ما هو الصعيد؟ اختلف اهل العلم في هذا. الحنابلة يرونها والشافعيات كذلك ان الصعيد هو التراب فقط وذهب الاخرون الاحناف والمالكية وشيخ الاسلام ابن تيمية الى ان الصعيد هو كل من قعد على وجه الارض وكان من جنسها اي من خلقتها كالتراب والحجر والرمل - 02:44:33

وهذا المذهب اصح نعم لان النبي عليه الصلاة والسلام لم يشترط التراب في اللي في التامم. وكان النبي عليه الصلاة والسلام يسافر كثيرا في الاسفار في الصحراء والصحراء ليس فيها ترب ليس فيها الا الرمل - 02:44:54

ولم يرد عنه انه حمل معه التراب للتيمم. لم يرد في حديث واحد. لو كان التراب شرطا في التيمم لحملوه معهم ليتماموا به. فلما لم يحملوه معهم علم ان التراب ليس شرقا - 02:45:08

وعلى ذلك ادلة اخرى ليس هذا محل ذكرها قال واصفة ان يضرب بيديه على الصعيد الطيب ضربة واحدة نعم والدليل على هذا حديث عمار ان النبي عليه الصلاة والسلام علمه التيمم فقال انما كان يكفيك ان تقول بيديك هكذا. فضرب بكفيه الارض ضربة واحدة ثم نفخ فيهما ثم مسح الشمال على اليمين وظاهر - 02:45:18

كفي مسحة الشمال على اليمين وظاهر كفيه وجهه. نعم طيب قال فينصح بهما وجهه وكيفيه باكثر من ضربة جاز. ولكن الصحيح انها ضربة واحدة. الزيادة على ضربة واحدة خلاف السنة - 02:45:40

او مسح اكثر جاز. قلنا الصحيح عدم اه جواز الزيادة لان هذا خلاف السنة. نعم وله شروط اربعة احدها العجز عن استعمال الماء لعدمه او خوف اول شرط هو العازل عن استعمال المال - 02:45:55

بعدمه او خوف الضرر باستعماله لمرض او برد شديد لعدم عدم الماء يعني عليه ان يبحث عن الماء فان لم يجده جاز له ان يتيمم. طيب ان وجده بمال الا بد ان يشتريه. ان كان بسعر المثل ان زاد زيادة كثيرة لا يلزم - 02:46:15

ان يشتريه او خوف الضرر باستعماله لمرض من العجز عن الاستعمال كذلك ان يكون الماء موجودا ولكنه مريض اما لانه لا يستطيع ان يتيمم لا يستطيع ان يتوضأ بنفسه يعني - 02:46:30

انه مشلول في هذه الحالة قالوا يجب عليه ان يستأجر من يوضئه حتى لو باجرة ان كان قادرا على هذا لا بد ان يبحث عن شخص يوضئه ايمان او يتبرع بوضوءه فان لم يجد يتيمم - 02:46:47

او خوف الضرر باستعماله. الطبيب قال له ستنضر اذا استعملت الماء لمرض او برد شديد. كما في حديث عمرو ابن العاص انه صلى باصحابه فسألة من ذلك فقال تذكري قوله تعالى ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيم. فضحك النبي عليه الصلاة والسلام ولم يذكر عليه. والحديث صحيح عند احمد - 02:47:03

قال او خوف العطش على نفسه مسافر ومعهما قليل لا يكفيه الا للشرب فقط. يتيمم او ماله مثل ما هو داب حيوان. الحيوان هذا مال.

لو تيمم لو توضأ ينتهي المال ويموت - 02:47:22

الماء ويموت الحياء من العطش او رفيقه معه صديق له ليس معه ماء او خوف على نفسه. هناك مثلا الماء في الشارع موجود في الدكان ولكن هناك عدو. لو نزل سيفته - 02:47:38

او ماله في طلبه. هناك مثلا آآ طعام على النار نعم وقت الصلاة سيخرج ولو ترك هذا الطعام على النار سيفسد لو نزل ليشفي ماء. قالوا هذا او خاف ضياع - 02:47:53

ان ان تسرق السيارة مثلا لو تركها مفتوحة وغير ذلك اي مان او اعواز الا بثمن كثير. الاعواز هو الحاجة يعني لا يستطيع ان يشتري الا بثمن كسير. يعني تعذر حصول الماء الا بشراء بثمن كثير. فلا يلزمه ان يشتريه - 02:48:10

كل هذه الاشياء اه اه توجب او تجيز تجيز التيمم. قال في بعض بدن او وجد ماء لا يكفيه لطهارته استعمله وتمم للباقي هذه مسألة مسائل الخلاف القوية جدا وقع فيها خلاف قوي جدا بين اهل العلم. وهي مسألة من وجد ماء قليلا - 02:48:28

هل يلزمه ان يستعمله في بعض الاعضاء ويتمم للباقي نعم يعني عنده ماء لا يكفي الا لغسل وجهه ويديه للمرفقين لا يكفي لمسح رأسه وغسل قدميه هل يلزمه ان يغسل وجهه ويديه الى المرفقين ثم يتمم للباقي ؟ الولد لم يقول نعم ودليلهم قوله تعالى فانقوا الله ما استطعتم. قول النبي عليه الصلاة والسلام - 02:48:53

اذا امرتكم بامر منه فاتوا منه ما استطعتم. والذين يقولون بعدم وجوبه هذا يقولون ان هذه ليست طهارة غسل بعض الاعضاء ليست طهارة كاملة. فتسقط عنه الطهارة كلها. الا يغسل بعض الاعضاء ويتمم للباقي - 02:49:15

قال اولا الملاك فيما قال لا يكفيه لطهارة استعمله وتمم للباقي اي لباقي الاعضاء الشرط الثاني عندهم الوقت فليتمم لفريضة قبل وقتها. ولا لنافلة في وقت نحكي عنها لماذا يقولون هذا الشرط ؟ هذا مبني على الخلاف الذي ذكرته منذ قليل. هل التيمم رافع للحدث ؟ يعني مطهر ام مبيح للصلاه ؟ للضرورة ما بالضرورة - 02:49:29

الجمهور يقولون هو مبيح من باب الضرورة. الاحناف وابن تيمية يقولون رأى فعل الحدث اذا قلت انه رافع للحدث لا يشترط هذا لا يشترط دخول الوقت لتميم بل اذا فقدت الماء جاء لك ان تتميم. اما هم يقولون التيمم للضرورة فقط ليس رافعا للحدث. فلتتميم عند دخول الوقت - 02:49:55

و ده الشرط كما ذكرت فيه نظر مرافع للحدث هذا معنى قوله ولا لنافذه في وقت النهي عنها طيب الشرط الثالث فانت اما لنافلة لم يصلي به ففريضة. وان تيمم لفريضة فله فعلها وفعل ما شاء من الفرائض والنواقل حتى - 02:50:12

يخرج وقتها لماذا هذا الشرط ؟ هذا ايضا مرتب على قوله ان التيمم مبيح. وليس رافع ان قلنا ان التيمم رافع للحدث فلو تأمت الفريضة خلاص ارتفع حدثه جاز ان يصلي الفريضة - 02:50:35

وان يصلي الفريضة الاخرى بنفس التيمم. اما في المذهب لا يقول لابد ان يتمم لكل صلاة واضح له ان يصلي بالتميم الواحد الفريضة والنواة المتعلقة بهذه الفريضة انه في البعدية المتعلقة بهذه الفريضة. اذا خرج الوقت لابد ان يتمم مرة اخرى للصلاه التالية. كل هذا مبني على مسألة ان التيمم عند - 02:50:49

مبيح وليس رافع للحدث. طيب اما الذين يقولون له رافع لا يقولون بهذه الشروط كشيخ الاسلام والخلاف الرابع التراب وتكلمت عن هذا الشرط قال فيتمم الا بتراب طاهر له غبار. وقلت الراجح انه لا يشترط التراب بل يجزئ - 02:51:09

الصعيد مثل الرمل والحجر نعم رابع تراب فلا يتمم الا بتراب طاهر له غبار. ويبطل تيمم ما يبطل طهارة الماء. وخروج الوقت وقدرته على الاستعمال الماء الان ذكر امر الطلاق التيمم اولها ما يبطل طهارة ما هذا لا خلاف فيه - 02:51:25

يعني ما يمكن الطهارة المائية وهو الوضوء يبطل التيمم. واحنا لو اتفقنا ان نواقف الوضوء على الصحيح هي الخارج من السبيلين نعم مس الذكر ومس الدبر او مس المرأة لفرجها - 02:51:45

النوم المستغرق اكل لحم الابل اربع نواق ادي نواق الرابعة هي نواق الوضوء. فتثبت كذلك في التيمم وخروج الوقت هذا ليس ب صحيح لان هذا مبني على ماذا ؟ مبني على ان التيمم مبيح وليس رافع للحدث. فعندهم لو انت متيمم ولم ينتقد تيممك باي -

اول ما يخرج الوقت لابد ان تتييم مرة اخرى وبطل تيمك وهذا ليس عليه دليل لان الاصل آآ صحة تيمك فلا يلزمك ان آآ تتييم مرة اخرى. لكن القدرة على استعمال الماء هي ناقض للتيم باتفاق. لان النبي عليه الصلاة والسلام قال في حديث ابي ذر الصعید الطیب -

02:52:17

ظهور المسلم. انظر هذا الحديث فيه دليل على ماذا؟ على ان التراب ظهور يرفع الحدث ليس مبيحا فقط وان لم يجد الماء عشر سنين. الصعید الطیب ظهور المسلم وان لم يجد الماء عشر سنين. فاذا وجد الماء فليمسه بشرته فان ذلك خير. هذا لفظ الحديث -

02:52:37

بيدور عند احمد. يعني اول ما يجد الماء لابد ان يتوضأ لان وجود الماء مبطل التيم قال وان كان في الصلاة. ان كان في الصلاة هذه فيها خلاف يعني لو كان في الصلاة وائل وجد الماء لابد ان يقطع الصلاة ويتييم وهذا هو الصحيح. لانه وجد الماء - 02:52:54
لان النبي عليه الصلاة والسلام قال في الحديث الذي ذكرته الان. فاذا وجده فليمسه بشرته. اول ما يجد الماء لابد ان يمسه بشرته يعني وهو يصلی الان سمع صوت الماء اتى في الحمام بصبور الماء في الحمام في قطع الصلاة يتوضأ ثم يعيدها. نعم - 02:53:12
باب الحیض هناك سؤال قال كيف يتيم كده في المستشفى ولا يجد اي شيء من التراب او الرمل والحصى اجبت عن هذا السؤال منذ قليل. من من يذكر الجواب الذي ذكرته - 02:53:29

منذ قليل يعني كيف يتيم من لم يجد لا تراب ولا رمل ولا ماء ماذا يفعل من يجيب كله يصلی صلاة فاقد الظهورين وفائد الظهورين الطهورين هو الذي لا يجد ماء ولا ترابا - 02:53:46

نعم او يجد الماء والتراب وليس عنده من يوضئه او من يممه وهذا فيه خلاف بين اهل العلم. مذهب الحنابلة وهو الراجح انه يصلی على حاله ولا يعيده فان الله عز وجل قال فاتقوا الله ما استطعتم فيسقط عنه - 02:54:12
الطهارة كما يسقط عن غير القادر باقي شروط. يعني مثلا في الصلاة يسقط عنه شرط استقبال القبلة. اذا كان غير قادر على استقبالها لو ان رجلا ربط الى غير القبلة - 02:54:26

وحضر وقت الصلاة يصلی على حاله لو ان شخصا لا يستطيع القيام يصلی جالسا نعم لو ان شخصا عليه ثوب نجس. هو الايه؟ ثوبا طاهرا. يصلی على حاله. فالشروط تسقط عند عدم القدرة عليها - 02:54:40

ولا يلزم الاعادة. فمن كان في المستشفى هذا حاله نصلي على حاله حتى ان كان عليه النجاسة لا يستطيع ازالتها ولا يستطيع ان يتوضأ ولا يتيم يصلی على حاله. هل هناك اسئلة اخرى؟ كل الوقت باقي - 02:54:55

نقف عند باب الحیض والوقت الباقي نجاوبه في الاسئلة هذا اخر سؤال عندي عند احدهم سؤال كذا طيب نأخذ شيء من باب الحیض لان اظن اننا سنستطيع ان ننتهي من آآ - 02:55:08

العبادات كاملة فيما بقي لنا يومنا اخرا صحيحا نأخذ من المتن على قدر ما نستطيع نحاول ان نمشي بسرعة في المتن ونخف على قدر ما نستطيع نقرأ شيئا من باب الحیض قال باب الحیض - 02:55:40

مؤلف باب الحیض ويمنع عشرة اشياء بعد الصلاة ادخل دليلا على كل واحد من هذه العشرة سريعا. فعل الصلاة هذا شيء. عد معى. فعل الصلاة هذا واحد يعني ان الحیض على المرأة الحیض ماذا ان تصلي في زمن الحیض. لان النبي عليه الصلاة والسلام قال اذا اقبلت

اداوة في زمن الحیض يعني يحرم على المرأة الحیض ماذا ان تصلي في زمن الحیض. لان النبي عليه الصلاة والسلام قال اذا اقبلت حيضتك فدع الصلاة قال هذا في حديث اسماء اذا اقبلت حيضتك فدععي الصلاة. فعل فعل الصلاة. والشيء الثاني ماذا؟ وجوبها - 02:56:11

لماذا فرق بينهما؟ لان فعل الصلاة معناه اداوة في اثناء الحیض. وجوبها معناها قضاوها. يعني مثلا الصيام الحیض يمنع الصيام لكن لا يمنع وجوب الصيام. الصيام ثابت في الذمة تقضيه بعد ذلك - 02:56:28

فوجوبها يسقط عنها. كما في حديث عائشة ان آآ ان معادلة العدوية سألتها ما بال المرأة الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة؟

فقالت لها احرونية انت؟ اخارجية انت؟ لان الخوارج - 02:56:40

يأمرون المرأة بقضاء الصلاة. كنا في زمن النبي نؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة. فمعنى ذلك ان فعل الصلاة واحد يسقط.

ثاني وجوبيها يسقط. الثالث فعل الصيام كما في الحديث الذي ذكرته اليه اذا حاضرت لم تصلي ولم تنصم - 02:56:55

فعل الصيام فقط. اما وجوب موجود طيب الرابع والطواف الطواف لان النبي عليه الصلاة والسلام قال في حديث عائشة في الصحيح

افعل ما يفعل الحاج غير الا تطوفي بالبيت بدل هذا ان الحائض لا تطوف - 02:57:12

طيب قراءة القرآن الخامس قراءة القرآن فيها خلاف بين اهل العلم. مذهب المالكية وهو الصحيح ان الحائض لا تمنع من قراءة القرآن. لانه لا دليل على منعها والدليل على عند الجمهور على منعها من قراءة القرآن حديث ضعيف - 02:57:28

نعم حديث ضعيف لا يصح نعم آآ في الصحيح الجواز آآ قراءة الحائض للقرآن بخلاف المس طيب الخامس او السادس هذا السادس المس قال مسي المصطفى. مسي المصطفى محرم على الحائض والجلب والنفسيه والمحدث حدثا اصغر. وهذا مذهب الائمه الاربعة

ودليله بحديث عمرو بن حزم. ان النبي عليه الصلاة والسلام قال - 02:57:46

قال لا يمس القرآن الا ظاهر نعم السابع في المسجد للبس في المسجد فيه احاديث حولي لبس في المسجد تحريم لبس الحائض في المسجد وذهب الائمه الاربعة. وذهب آآ الامام احمد في رواية الى انه يجوز ان تلبس الحائض في المسجد اذا امنت تلویته -

02:58:12

ودائما نحزم الى جواز مكفا في المسجد مطلقا ولعل هذا هو الصحيح لماذا؟ لانه لا دليل صريح على تحريم لطف الحائض في المسجد. استدل بحديث اني لاحل المسجد لحائض ولا جنبه وحديث ضعيف - 02:58:36

يستدل بحديث عائشة الذي مر معنا في الصحيحين. افعلي ما يفعل الحاج غير الا تطوفي بالبيت. نهاها النبي عن طواب البيت. فقالوا هذا فيه دليل على عدم جواز في المسجد هذا الاستدلال فيه نظر لماذا - 02:58:49

الا لو نهاها عن الطواف لم ينهاها عن اللبس واللکث اعم من الطواف. فقد تلبث ولا تطوف فلو كان اللبس محرما ما جاز ان ينهاها عن الاخرس كان سينهاها عن الاعم - 02:59:02

حتى يدخل فيه الطواف وغير الطواف. لقال لا يفعل ما يفعل الحاج غير الا تدخل المسجد لكنه النهاية عن الطواف فقط. لان الطواف يشترط له الطهارة من الحيض ولعل الاظهر انه يجوز للحائض ان تدخل المسجد لانه لا دليل صريح على - 02:59:13

منعها من آآ البقاء في المسجد والاحاديث كلها لها اجوبة. منها حديث ام عطية عند مسلم ان النبي عليه الصلاة والسلام في صلاة العيد امر ان تخرج العواتق والحيض وذوات الخضور الى صلاة العيد. قال ولیعتزل الحيض المصلى. استدل اهل العلم بهذا الحديث -

02:59:29

على ان الحائض لا تدخل المسجد. فاجاب ابن رجب مع انه يرى ان الحائض تدخل المسجد. لكنه قال هذا الحديث بعينه ليس فيه دليل على هذه المسألة. قال هذه الرواية هناك رواية اخرى لهذا - 02:59:48

في الحديث عند مسلم قوله ولیعتزل الحيض الصلاة. فلا تزال للصلاه وليس للمصلى. لان الحائض جلست بين الناس وهم يصلون بين النساء وهن يصلين هذا سيفقطع الصفوف كما قال ابن رجب - 02:59:58

بيتكلم عن هذا الحديث في كتاب فتح الباري. على كل حال آآ هذا بالنسبة لمسألة المكث في المسجد. قال والوطأة في الفرج نعم وهذا الممنوع الثامن وباجماع اهل العلم لان الله قال تعالى فاعتزلوا النساء في المحيض - 03:00:12

قال وسنة الطلاق يعني الطلاق السنوي لا يجوز للرجل ان يطلق امرأته وهي حائض. فده الممنوع آآ ممنوع باتفاق انه لو طلق بحاجة يكون الطلاق بدعيا ولكن الخلاف يقع ام لا يقع. ساذكره بعد ذلك - 03:00:25

ان شاء الله تعرفونا بعد ذلك كتاب الطلاق عن متى تدرسون؟ هذه المسألة والاعتداد بالشهر نعم يعني المرأة التي تحيسن يلمع حيضه ان تعتد بالشهر. انما تعتد بماذا؟ بالقروء. قال تعالى والمطلاقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قروء. والقرء على الصحيح والحيض -

03:00:41

هذه عشرة اشياء يمنعها الحيض طيب ما هي الاشياء التي يجبيها الحيض؟ قال ويوجب الغسل والبلوغ والاعتداد به موجب الغسل انما تحيض وينقطع حيضه لابد ان تغتسل يوجب البلوغ اذا حاطت المرأة بلغت - [03:00:59](#)

يوجب الاعتداد بان تعتقد به اذا طلقت. يتربصن بانفسهن ثلاثة قرون قال فإذا انقطع الدم ابيح فعل الصوم لان فعل الصوم كانت ممنوعة من فعله لكنه ماذا يبقى دينا في ذمتها - [03:01:20](#)

وتقضي الصوم كما ذكرت قبل ذلك ولم يباح سائرها حتى تصوم والطلاق لنبيح ان تصوم ويبعث ان يطلقها زوجها ولم يبح سائرها. لا وسائرها يعني لم يبح شيئاً بلا اغتسال من العشرة المذكورة فلابد لها من الاغتسال لكي تصلى - [03:01:33](#)
ولكي تطوف ولكي تقرأ القرآن ولتثبت المصحف ولتمكث في المسجد ولتطأ في الفرج. واضح هذا فعندما ينقطع الحيض يجوز الصوم ويجوز الطلاق. اما الشمانية الاخرى لا تتجاوز الا بعد الغسل - [03:01:58](#)

هذا معنى قوله ولم يبح سائرها حتى تغتسل نعم يجوز الاستمتاع من الحائض بما دون الفرج الحديث الذي في مسلم ان النبي عليه الصلاة والسلام قال اصنعوا كل شيء الا النكاح - [03:02:12](#)

اصنعوا كل شيء غير النكاح واقل اقل الحيض يوم وليلة. واكثره خمسة عشر يوماً. هذا هو المذهب هذا هو المذهب. الى ان يتكلم عن مسائل تتعلق بالحيض. اولها الحيض مدة اقل الحيض واكثر الحيض - [03:02:27](#)

المشهور في المذهب ان اقل الحيض يوم وليلة وتحديده بهذا الحد ليس عليه دليل انما حدده بالواقع الغالب ان المرأة لا تحيض اقل من يوم وليلة ولا تحيض اكثر من خمسة عشر يوماً والخلاف في هذه المسألة خلاف كبير بين اهل العلم شيخ الاسلام يرى - [03:02:44](#)

انه لا اقل لا حد لا اقل الحيض ولا حد لاكثره. ولكن ينبغي في الحقيقة في اكثر الحيض ان نحده بحد. وان لم يكن هناك دليل على هذا. لماذا؟ لانه ان تكون المرأة اكثر من نصف عمرها حائضاً - [03:03:04](#)

وسيكون لك اشكال في المرأة التي يستمر عليها الدم شهوراً هي مستحاضة. متى سنقول انها مستحاضة وليس حائضاً؟ فلابد ان نرجع الى التحديد في اكثر للحيض. وانا مذهب الجمهور ان اكثره خمسة عشر يوماً - [03:03:19](#)

قال واقل الطهر بين الحيضتين ثلاثة عشر يوماً ولا حد لاكثره واقل سني تحيد له المرأة تسع سنين قال وقل الطور بين الحاضرتين ثلاثة عشر يوماً كيف يكون ثلاثة عشر يوماً؟ هذه المرأة يتصور هذا وهذا نادر - [03:03:33](#)

ان تحيض يوماً وليلة اقل ماذا؟ اقل الحيض ثم تطهر ثلاثة عشر يوماً. فكم يوماً هكذا عندنا؟ اجمع هذا. حضرت يوم وليلة ثم طهرت ثلاثة عشر يوماً. هكذا كم عندنا؟ اربعة عشر يوماً - [03:03:55](#)

ثم حاضت يوماً وليلة هذا خمسة عشر يوماً ثم طهرت ثلاثة عشر يوماً هذا ثمانية وعشرون يوماً ثم حاضت يوماً وليلة هذا تسعه وعشرون يوماً وهذا شهر. اذا يمكن ان تحيض المرأة ثلاث مرات في شهر - [03:04:10](#)

نعم ولكن هذا نادر جداً فلابد ان تأتي ببيبة من اقاربها اذا ادعت ان عدتها انتهت في شهر ان اقاربها يحضن ثلاث مرات في الشهر. كما قال بذلك علي. صح هذا عنه رضي الله عنه - [03:04:25](#)

قال ويحد لاكثره. هي ترجع الى ماذا؟ الطهر. يعني لا حد لاكثر الطهر. ممكن امرأة تحيض مرة كل سنة لا بأس نعم لا حد الاكثر الطول قال واقل سن تحيض المرأة في تسع سنين واكثره ستون. كذلك هذا التقدير ليس عليه دليل انما قدره بالعادة. فالاظهر انه لا حد لاكثر الحيض - [03:04:40](#)

انما الحد لاقل ايه في الغالب يقدر بتسعة سنين لانه يبعد ان تحيض المرأة اقل من تسع سنين والمبتدأ والمبتداة اذا رأت الدم لوقت تحيد في مثله جلست. وانقطع على اقل من يوم وليلة فليس بحاجة - [03:05:01](#)

اقرأ هذه المسألة كلها لانها مرتبطة ببعضها. نعم وان جاوز ذلك ولم يعبر اكثر الحج فهو حيض اذا تكرر ثلاثة اشهر بمعنى واحدة صار عادة وان عبر فالزائد استحاضة وعليها ان تغتسل عند اخر الحيض - [03:05:23](#)

وتغسل فرجها ثم تتوضأ لوقت كل صلاة وتصلي وكذا وكان حكم من به سلس البول ومن في معناه طيب الان وذكر حال المبتداة ولما

ما معنى المبتدأ؟ المبتدأ هي التي حاضت اول مرة. امرأة - 03:05:40

بلغت اول مرة هذه المبتدأة لن تعرف عادتها في المذهب. اقول المذهب اولا ثم يقول آآ الخلاف والراجح زيادة والله اعلم المبتدأة اذا رأت الدم لوقت تحيض في مثله. ما هو الوقت الذي تحيض في مثل تسع سنين - 03:05:59

يعني يمكن ان تحيط في تسع سنين ابو راشد ماذا تفعل؟ قالوا جلست. جلست ان تركت الصلاة والصيام فان انقطع لاقل من يوم وليلة علمت انه ليس حيضا. له استحاضة انه ادام مرض - 03:06:17

وليس بحیض فتقضي الصلاة التي تركتها في خلال هذا الوقت الذي هو اقل من يوم وليلة. حتى هنا واضح طيب ان جاوز ذلك ان جاوز ذلك ولم يعبر اكثر الحیض. معنی جاوز ذلك؟ يعني جاوز حیضها اليوم والليلة - 03:06:30

تجاوز حیضها ما دا اليوم والليلة ولم يعبر اكثر الحیض الذي هو خمسة عشر يوما هو حیض لان الحیض عندهم لابد ان يكون ما بين يوم وليلة وما بين خمسة عشر - 03:06:47

طب هل هكذا كان عندها يومان ستة ايام الى خمسة عشر هل تثبت بذلك لها عادة؟ نقول ان عادتها مثلا عشرة. يعني مثلا جلست في اول مرة عشرة ايام. هل نقول ان عادتها اصبحت عشرة؟ لا في المذهب يقولون لا. لابد ان - 03:06:58

تكرر هدف في ثلاثة اشهر. هذا معنی قوله واذا تكرر ثلاثة اشهر بمعنى واحد. معنی بمعنى واحد يعني الشهر الاول عشرة ايام الثاني عشر الثالث عشرة. صار عادة الصحيح انه لا يلزم تكرار الدم - 03:07:13

ثلاثة اشهر ليصبح عادة للمرأة بل متى جاءها الدم وتجاوز اليوم والليلة. ولم يتتجاوز الخمسة عشر يوما صار من عادتها حتى ان لم يتكرر. لان تكرار ليس عليه دليل. طيب - 03:07:28

العبرة فالزائد الصحابة. يعني الان مكتت اول مرة اتجاه الدم فعبر خمسة عشر يوما. نقول حتى خمسة عشر يوما حيضا والزائد على هذا يكون ماذ؟ استحاضة طيب وعليه ان تغسل عند اخر الحیض. يعني عندك تمام الخمسة عشر يوما - 03:07:39

لأن الحیض لا يكون اكثر من خمسة عشر يوما. طيب ثم تغسل فرجها وتعصبه. يعني يجب على المصطلح عند غسلها ان تغسل فرجها. تعصبه عند اخر الحیض. اذا طلع عليه شيئا حتى لا ينزل الدم - 03:07:57

ثم تتوضأ لوقتي كل صلاة. الوضوء لوقت كل صلاة في حديث البخاري ان النبي عليه الصلاة والسلام امر مصطحبة تتوضأ لكل صلاة. ولكن هذه الزيادة اعلها مسلم فتركها. قال لانها مدرجة - 03:08:13

مدرجة. فلذلك لم يأخذ بها المالكية. ومذهبها باقوى في هذه المسألة من ناحية المعقول ومن ناحية المنقول من ناحية المنقول هذه زلة مدرجة من الراوي ليست مرفوعة الى النبي عليه الصلاة والسلام. من ناحية المعقول ما الذي يفيد المستحاضة - 03:08:27

اذا توضأت لكل صلاة. ما زال الحدث مستمرا على الدم ما زال ينزل الوضوء لن يفيدها شيئا. كذلك من به سلس بول من به بول ينزل. ما الذي يفيده اذا توضأ لكل صلاة؟ فالا زهر انها لا تتوضأ. الا اذا احدثت بحدث اخر كان اخرجه - 03:08:42

لو تبولت في هذه الحالة تتوضأ لانها انقضوض وضوءها بالحدث الاخر. اما حادث الدم ما زال موجودا عليه. حادث البول لمن كان عنده سلس بول ما زال موجودا عليه. هذا مانع - 03:08:56

لكن لا شك ان ما انا بالجمهور احوط لا اقول ارجح احوط خروجا من الخلافة. قال وكذا حكم من به سلس البول ومن في معناه. اذا سم لوقت كل صلاة وتصلي. كذلك حكما به سلس البول كمان في معناه. من في معناك الذي عنده ثلاث ريح او سلس مبي - 03:09:06

طيب الان بعد ذلك قال فاذا استمر بها الدم يتكلم في بيان الحالات التي تكون المستحاضة قال فان استمر بها الدم استمر بها الدم في الشهر الاخر فان كان المعتاد فحیدها ايام اعادتها. وان لم تكن معتادة وكان لها تمييز وهو ان يكون بعد - 03:09:24

اسود تخينا وبعد احمر رقيقة. فحيضها زمن الاسود الثقيل وان كانت مبتدأ مبتدأ او ناسية لعادتها ولا تمييز لها فحیدها من كل شهر ستة ايام او سبعة لانه غالب عادات النساء - 03:09:46

طيب قال فاذا استمر بها الدم في الشهر الاخر نعم يعني هذه المرأة استمر بها الدم في الشهر الاخر لم ينقطع عنها حتى دخل الشهر

الذى يلي عادتها. نعم. فان كانت معتادة. ما معنى - 03:10:08

قلنا المعتادة التي ثبتت اعداده ثلاثة اشهر هبى انها معتادة المذهب يعني ثلاثة اشهر ثبتت عادتها. ثلاثة مرات. وال الصحيح انه لا تثبت العادة بثلاث مرات بل يكفي فيها مرة واحدة لا يشترط بثبات العادل - 03:10:23

ان كانت معتادة واستمر بها الدم حيض وايام عادتها. يعني تمكث عشرة ايام اذا كانت عادتها عشرة. ما زاد على العشرة يكون اصطحابا عادتها ستة ايام ما زاد على ستة يكون الصحابة - 03:10:39

طب ان لم تكن معتادة وكان لها تمييز. بعض النساء عادتها تتغير ولكن لا التمييز. ما هو التمييز؟ دم الحيض يكون اسود مثلا له رائحة قبيحة منتهية وذوي الصحابة يكون احمر ليس له رائحة. فتعمل بالتمييز هو ان يكون بعض دمها اسود تخينا اي تقليلا قد يكون دم حيض - 03:10:52

وبعض احمر رقيق اي خفيف. فحيضها زمن الاسود التخليل والزمن الاسود للثقل. طيب ان كانت مبتدأة او ناسية لعادتها قلنا المبتدأة نعم او ناسية لعادتها ولا تمييز لها. هل يسمونها متغيره - 03:11:09
مبتدأة لم تثبت لها عادة او لها عادة ولكن نسيتها. ولا تمييز لها. لا تعرف بماذا تعمل الان. يعني ليس لها تمييز في لون الدم تعمل فيه. وليس لها عادة تعمل به او لها - 03:11:26

قالوا تمكث ايام عادة نسائها اقاربها. هذا معنى قوله فحيضها من كل شهر ستة ايام او سبعة. لانه غالب عادة النساء كما في حديث حنا بنت جحش ان النبي عليه الصلاة والسلام قال لها تحيسين ستة ايام او سبعة ايام في علم الله ثم اغتسلي - 03:11:38
وهذا حديث اه صححه الشيخ الالباني. وبعض اهل العلم قالوا انها تعتبر بنسائها بعدة اقاربها ليس بالستة او بالخمسة ايام قال والحامل لا تحيس. هذا هو الصحيح ان الحامل لا تحيس. فلو نزل عليها دم لا يكون حيضا انما يكون الصحابة - 03:11:57

الا ان ترى الدم قبل ولادتها بيومين او ثلاثة فيكون دم نفاس. يأخذ احكام احكام دم النفاس نعم الازهر ان هذا الدم لا يكون دم نفاس الا اذا صاحبته علامات الولادة كالطلق الم الولادة مثلا - 03:12:16
يعتبروا نفاسا وان لم يكن له علامات الولادة فليعتبروا على الصحيح بعد ذلك يتكلم عن باب النفاس فلعلنا نبدأ فيه في المرة القادمة باذن الله تعالى نقف عند هذا الباب - 03:12:34

عند احدكم من سؤال في فيما اخذنا غدا باذن الله تعالى وبحمدك نشهد ان لا اله الا انت نستغفرك السلام عليكم ورحمة الله - 03:12:53